الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد،

فإن القرآن كلام رب العالمين، كلام معجز، محكم، فيه سعادة الدنيا والآخرة: ﴿الَر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾[٢] و﴿إِنَّ هَـذَا الْقُرْآنَ يِهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾[3] تضمن أحكامًا كثيرة، كما تضمن أخبارًا كثيرة كذلك، لكن نزول القرآن حدث في وقت يختلف تمام الاختلاف عن وقتنا المعاصر الذي يشهد مستجدات كبيرة وكثيرة في أكثر مناحي الحياة السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والدينية وغيرها، الأمر الذي دعا عددا من الدعاة والمفكرين للمطالبة بضرورة تفسير القرآن تفسيرًا عصريا يناسب هذه المتغيرات، حتى ولو خالف التفسير الموروث عن العلماء السابقين، وادعوا أن الأمة غير ملزمة بالفهم السابق والتقليدي لهذه الآيات لأنه تفسيرها حدث من قبل علماء عاشوا في بيئة معينة، فكان تفسيرهم مناسبًا لواقع معين، أما الآن وقد اختلف هذا الواقع بشكل كبير جدا، فلا بد من إحداث تفسير جديد وفهم معاصر يلائم تلك المستجدات المعاصرة.

يقول أحد المطالبين بذلك من أصحاب هذا الفكر:

"من الحقائق التي يجب التسليم بها أن القرآن الشريف يجب أن يعاد النظر في فهم تعاليمه

---

* Director of Muslim Research and Development Foundation, London, Member of the Islāmic Sharī'ah Council, United Kingdom, Member of the Fatwā Committee of Britain affiliated with the European Committee for Fatwā and Research *haitham1234@hotmail.com* adlimusa1400@gmail.com

[٢] هود: ١.

[٣] الإسراء: ٩.

وتطبيقها من عصر إلى عصر، بل من جيل إلى جيل، وعلى هذا لا بد من ظهور تفاسير جديدة متمشية مع روح العصر، وتقدم العلم، يؤلفها المطلعون الواعون من المفكرين"[1].

وهنا أحب أن أكد وقبل البدء في هذه الورقة أن هذه المطالبة، أعني إعادة تفسير القرآن الكريم والسنة النبوية بحسب المستجدات المعاصرة، لم تعد قاصرة على أصحاب الاتجاه العلماني، أو ما يسمى بالاتجاه الليبرالي، بل إنها تجاوزتهم لتصبح مطالبة ممن ينتسب إلى العلم والدعوة ويعتبر في نظر الكثيرين من قيادات العمل الإسلامي، فهذا الدكتور حسن الترابي يقول:

"وفي رأيي أن النظرة السليمة لأصول الفقه الإسلامي تبدأ بالقرآن الذي يبدوا أننا محتاجون فيه إلى تفسير جديد، وإذا قرأتم التفاسير المتداولة بيننا تجدونها مرتبطة بالواقع الذي صيغت فيه، كل تفسير يعبر عن عقلية عصره إلا هذا الزمن، لا نكاد نجد فيه تفسيرا عصريا شافيا"[2].

هذه الورقة تعالج هذه القضية من خلال الرد على القائلين بهذه الأطروحة، وبصورة تتضمن عرض وجهة النظر الأخرى، علمًا بأن هذا الموضوع يمكن أن يكون موضوعًا مستقلاً لرسالة علمية، بل رسائل علمية أكاديمية عديدة.

أهمية الموضوع:

يمكننا أن نلخص أهمية هذا الموضوع في النقاط التالية:

أولا: الحرب العقدية:

لا أظن أحدًا يجادل في أن ثمة صراع عقدي وحضاري بين العالمين العربي والإسلامي، هذه الفرضية تبدو حقيقة بالنظر إلى تاريخ العلاقة بين الشرق والغرب منذ ظهور الإسلام، وتتأكد أكثر فأكثر عند مراجعة تاريخ تلك العلاقة في القرن المنصرم، وتصبح يقينًا عند تأمل العقدين الأخيرين وبالذات بعد سقوط الكتلة الشيوعية، وظهور نظام دولي جديد تلاشت فيه صور تعدد القوى العظمى لينتهي به الحال في نظام أحادي القطب، تستولي فيه الولايات المتحدة الأمريكية على زمام الأمور، الأمر الذي جعل هذا القطب يتفرغ للبحث عن أعداء أخر محتملين ينازعونه القطبية، أو يمثلون خطرا عليه.

---

[1] ثورة الإسلام، أحمد زكي، ص٣٥.

[2] **المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع**، الدكتور حسن الترابي، ص ٢٧.

ولا شك، كما يكاد يجمع عليه مفكروا المشرق والمغرب، ومن آخرهم صمويل هنتجتون في كتابه الشهير صراع الحضارات؛ أن الإسلام هو ذلك المارد الذي يمكن أن يقوى على تهديد هذا النفوذ الاستعماري الأمريكي الذي بلغ الذروة في قوته، والذي التفت حوله معظم القوى الغربية الأخرى ليقف الجميع في معسكر واحد، الأمر الذي جعل هذه الكتلة الغربية بجميع فعاليتها تشن حربًا ضروسًا متعددة الجبهات على الإسلام.

وكان من أهم صور تلك الحرب الطاحنة، تلك الحرب العقدية الشاملة على العقيدة الإسلامية، والتي عبر عنها تقرير راند الشهير:

"من الواضح أن الولايات المتحدة الأمريكية، والعالم الصناعي، يفضلون عالمًا إسلاميًا متوافقًا مع باقي النظام العالمي، بحيث يصبح ديموقراطيًا، قابلاً للتطبيق من ناحية اقتصادية، مستقر سياسيًا، ومتقدما من ناحية اجتماعية، ومتوافق مع النظم والعوائد الدولية"[1].

إن حقيقة الأمر، أن "إعادة تفسير القرآن الكريم، والسنة النبوية بما يتفق وروح العصر" أو "المطالبة بقراءة جديدة للنص" لأنه لا بد من النظر للنص على أنه:

"...نص تاريخي، أي نتاج ظروف تاريخية بشرية محددة، وهو ما يعني رفض الإيمان بأن القرآن الكريم وحي من عند، والمقصود بـــ(التاريخي) في هذا السياق عند أصحاب المذهب المادي الدهري (الإلحادي)، يعني نتاج التفاعل الإنساني مع مجمل الظروف السائدة، ومن هذا التفاعل تحقق كل شيء: العقائد والأفكار والسلوك الاجتماعي والسياسي والاقتصادي ونحوه"[2].

حقيقة الأمر أن هذه فكرة خبيثة تلتقي مع ما تروجه الآلة الغربية في حربها العقدية الشاملة تجاه الإسلام، من خلال محاولة وضع معالم إسلام جديد يمكن أن نسميه بالإسلام الأمريكي، أو الإسلام الغربي، وهو الإسلام الذي يخلوا من أي رفض للفكر الغربي، والقيم الغربية، وهو الذي يخلو كذلك من أي عنصر يتحدث عن المقاومة سواء كانت معنوية أو مادية، للعولمة الأمريكية.

---

[1] **تقرير راند لعام ٢٠٠٣م.**

[2] **قضية النص والتأويل**، على التميمي، مقالة منشورة في مجلة القلم الفكرية الإلكترونية، تمت قراءتها بتاريخ ١٠ مايو ٢٠٠٦م.
http://www.alqlm.com/index.cfm?method=home.con&ContentId=164

ثانيا: شبهة، وشهوة لاقتا قبولا:

إن مما يزيد في خطورة هذه الدعوة، أنها لامست قبولا واسعا إلى حد ما من قبل بعض المسلمين، وربما كان ذلك بحسن نية من كثير منهم، وازداد الطين بلة يوم أن تبنى بعض أهل الخير والعلم هذه الفكرة بصورة كلية أو جزئية.

ثم إن تسلل الشك لدى كثير من المسلمين الرافضين لهذه الأطروحات في بعض الأحكام الإسلامية القرآنية، لأنها لم تطبق منذ عدة عهود، أكد وجود هذه الشبهة، أو على الأقل جعل كثير منهم يقبل بأصل فكرة "تاريخية تلك الأحكام أو بعضها" بمعنى أن هذه الأحكام جاءت في إطار تاريخي معين وليست أحكاما مطلقة ينبغي تطبيقها، أو على الأقل السعي لتطبيقها في أزمنة مختلفة، كزماننا هذا، أو أمكنة مغايرة لأرض الجزيرة العربية، كالبلاد الأوربية مثلا.

ثم إن هذه الشبهة التقت مع شهوات خفية لكثير من المتنفذين في العالم الإسلامي، سواء من الحكام أو قادة أو الدول أو أصحاب القرار في مختلف المؤسسات، فاجتمع ظلام الشبهة، مع سعار الشهوة في العمل من أجل نشر تلك الأطروحات، بل ربما لفرضها بسلطان القوة، وغلبة الشهوة، فضلا عن مجرد الدفاع عنها، وعن أصحابها، حتى لو تضمن ذلك ارتماء واضحًا في أحضان الغرب، بدينه، وقيمة، وثقافته، وكل شأنه.

هذا، وإن عجز كثير من المسلمين الرافضين لهذه الأطروحات، عن بيان عوار هذا الفكر وفساده بطريقة علمية مؤصلة من ناحية، وبطريقة مقبولة وربما مفهومة لدى عموم الناس، خصوصا المتأثرين منهم بالفكر والحياة الغربية من ناحية أخرى، زاد من حجم هذه المشكلة، ومنحها زخمًا لم تكن لتحصل عليه أبدًا لولا هذا العجز، الأمر الذي مكن لها من اكتساب بقع من أراض المسلمين العقدية والفكرية.

الرد على مقولة أن القرآن – والسنة كذلك – بحاجة إلى فهم جديد يناسب العصر:

وقبل البدء في عرض أهمية الرد، والمنهج المتبع فيه، ومن ثم بيانه بطريقة مفصلة يحسن بي أن اختصر القول في قضية جوهرية أصولية ربما ينظر إليها أنها أقوى العناصر التي تبين فساد هذه المقولة، ألا وهي القول بجواز تفسير القرآن بصورة متحررة من قيود التفسيرات الموروثة عن العلماء السابقين، حتى ولو أدى ذلك للخروج عنها بالكلية، أو حتى مناقضتها ومناقضة ما تضمنته من إجماع، ولا بد لنا من أن ننبه هنا إلى أن هذا القول يتلون بصور جديدة، ويعبر عنه

أصحابه بأساليب متنوعة، ترجع في حقيقتها إليه، ولعلي أقتصر في ذلك على مثال واحد لهذه الصور، يقول الشيخ محمد عبده والذي يعتبره كثير من الباحثين الأب الحقيقي للتيار العقلاني الداعي إلى الخروج عن المأثور من مقررات الشريعة المستفادة من نصوص القرآن والسنة، إذا ما خالفت العقل البشري، أو في الحقيقة إذا ما خالفت القيم التي تدعوها إليها الحضارة الغربية، يقول في معرض تفسيره لآية التيمم:

"وقد طالعت في تفسيرها خمسة وعشرين تفسيرا، فلم أجد فيها غناء، ولا رأيت فيها قولا يسلم من التكلف، ثم رجعت إلى المصحف وحده فوجدت المعنى واضحا جليا، فالقرآن أفح الكلام، وأبلغه، وأظهره، وهو لا يحتاج عند من يعرف العربية مفرداتها، وأساليبها، إلى تكلفات فنون النحو، وغيره من فنون اللغة عند حافظي أحكامها من الكتب معدم عدم تحصيل ملكة البلاغة"[1].

أولاً: التفسير الجديد للنص التشريعي نظرة أصولية:

روى الترمذي في سننه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «اتقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار» قال أبو عيسى الترمذي: هذا حديث حسن،[2] ثم روى عن جندب بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ» ثم قال: هذا حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم، وهكذا روي عن بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أنهم شددوا في هذا؛ في أن يفسر القرآن بغير علم، وأما الذي روي عن مجاهد وقتادة وغيرهما من أهل العلم أنهم فسروا القرآن فليس الظن بهم أنهم قالوا في القرآن أو فسروه بغير علم أو من قبل أنفسهم، وقد روي عنهم ما يدل على ما قلنا أنهم لم يقولوا من قبل أنفسهم بغير علم، حدثنا الحسين بن مهدي البصري أخبرنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال: ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئًا، حدثنا ابن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن الأعمش قال: قال مجاهد لو كنت قرأت قراءة ابن مسعود لم أحتج إلى أن أسأل ابن عباس عن كثير من القرآن مما سألت[3].

---

[1] **تفسير القرآن الحكيم** (الشهير بتفسير المنار)، محمد رشيد رضا (١١٩/٥).

[2] **سنن الترمذي** (١٩٩/٥) رقم٢٩٥١.

[3] **سنن الترمذي** (٢٠٠/٥) رقم٢٩٥٢.

فهذا واضح في أن تفسير القرآن غير سائغ إلا إذا كان مأثورا عن الصحابة، الذين أخذوه وفهموه بدورهم عن رسول الله ﷺ، ولهذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى:

"وقد تبين من ذلك أن من فسر القرآن، أو الحديث وتأوله على غير التفسير المعروف عن الصحابة والتابعين فهو مفتر على الله ملحد في آيات الله، محرف للكلم عن مواضعه، وهذا فتح لبال الزندقة والإلحاد وهو معلوم البطلان بالاضطرار من دين الإسلام، وأما يروى عن بعضهم: لو شئت لأوقرت في تفسير فاتحة الكتاب .. الخ. فهذا إذا صح عمن نقل عنه كعلي وغيره، لم يكن فيه دلالة على الباطن المخالف للظاهر، بل يكون هذا من الباطن الصحيح الموافق للظاهر الصحيح"[1].

قال في المسودة:

"إذا تأول أهل الإجماع الآية بتأويل ونصوا على فساد ما عداه، لم يجز إحداث تأويل سواه. وإن لم ينصوا على ذلك؛ فقال بعضهم: يجوز إحداث تأويل ثانٍ إذا لم يكن فيه إبطال الأول. وقال بعضهم: لايجوز ذلك كما لا يجوز إحداث مذهب ثالث، وهذا هو الذي عليه الجمهور ولا يحتمل مذهبنا غيره"[2] اهـ.

وقال في موضع آخر:

"وقد نص أحمد على هذا في رواية عبد اللّه وأبي الحارث[3] في الصحابة إذا اختلفوا لم يخرج عن أقاويلهم، أرأيت إن أجمعوا، له أن يخرج من أقاويلهم؟ هذا قول خبيث، قول أهل البدع. لا ينبغي لأحد أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا اختلفوا"[4] اهـ.

وهنا وقبل الاستطراد في نقل مزيد من أقوال أهل العلم مما يؤيد هذا الاتجاه المتعلق بإحداث تفسير جديد، لا بد أن ننقل بعض النصوص من كبار علماء التفسير، وعلوم القرآن، حول هذه القضية، فكلام بعضهم قد يوحي معنى خلاف ما أفاده كلام الترمذي ونقله كذلك عن أهل العلم ممن سبقه، وما نص عليه صراحة شيخ الإسلام ابن تيمية من عدم جواز تفسير

---

[1] **مجموع الفتاوى**، ابن تيمية (١٣/٢٤٣- ٢٤٤).

[2] **المسودة**، ابن تيمية، ص٣٢٩.

[3] أحمد بن محمد، أبو الحارث الصائغ، كان أحمد بن حنبل يأنس به ويكرمه، يروي عن الإمام أحمد. **طبقات الحنابلة** (١/٧٤) رقم٥٩.

[4] **المسودة**، ابن تيمية، ص٣١٥.

القرآن بغير ما ورد عن الصحابة والتابعين؛ سأنقل كلامًا للنيسابوري المفسر المشهور، قال رحمه الله في تفسيره:

ذكر العلماء أن النهي عن تفسير القرآن بالرأي لا يخلو:

إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع وترك الاستنباط ، أو المراد به أمر آخر؟

وباطل أن يكون المراد به أن لا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه، فإن الصحابة رضي االله عنهم قد فسروا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه وليس كل ما قالوه سمعوُ، كيف وقد دعا النبي ﷺ وسلم لابن عباس: «اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ»، فإن كان التأويل مسموعا كالتنزيل فما فائدة تخصيصه بذلك، وإنما النهي يحمل على وجهين:

أحدهما أن يكون له في الشيء رأي وإليه ميل من طبعه وهواه فيؤول القرآن على وفق هواه ليحتج على تصحيح غرضه ولو لم يكن له ذلك الرأي والهوى لا يلوح له من القرآن ذلك المعنى، وهذا قد يكون مع العلم بأن المراد من الآية ليس ذلك، ولكن يلبس على خصمه، وقد يكون مع الجهل، وذلك إذا كانت الآية محتملة فيميل فهمه إلى الوجه الذي يوافق غرضه ويترجح ذلك الجانب برأيه وهواه، ولولا رأيه لما كان يترجح عنده ذلك الوجه.

وقد يكون له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن ويستدل عليه بما يعلم أنه ما أريد به، كمن يدعو إلى مجاهدة القلب القاسي فيقول المراد بفرعون في قوله تعالى ﴿اِذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾[1] هو النفس.

الوجه الثاني: أن يتسارع إلى تفسير القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع والنقل فيما يتعلق بغريب القرآن وما فيه من الألفاظ المبهمة والاختصار والحذف والإضمار والتقديم والتأخير، فالنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولا ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع للتفهيم والاستنباط، والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة، كقوله تعالى: ﴿وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾[2] معناه آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن المراد أن الناقة كانت مبصرة ولم تكن عمياء وما يدري بما ظلموا وأنهم

[1] طه: ٢٤.

[2] الإسراء: ٥٩.

ظلموا غيرهم أو أنفسهم، وما عدا هذين الوجهين فلا يتطرق النهي إليه ما دام على قوانين العلوم العربية والقواعد الأصلية والفرعية.[1]

هذا ما قاله، وأنت ترى أنه لم يرد أبدا ما أراد أصحاب المدرسة العقلية العصرية من جواز إحداث قول مناقض لقول أو أقوال من تقدم، بل أنت تراه ينعي صراحة على أصحاب تلك المدرسة، يوم أن ضرب مثالا بتفسير "فرعون" على أنه النفس، وقوله هذا يتفق مع المروي عن ابن عباس ﷺ كما نقله عنه ابن جرير الطبري، وعنه ابن كثير في مقدمة تفسيره:

"التفسير على أربعة أوجه: وجه تعرفه العرب من كلامها، وتفسير لا يعذر أحد بجهالته، وتفسير يعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه أحد إلا الله"[2].

قال ابن جرير:

"وقد روى نحوه في حديث في إسناده نظر، حدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفى أنبانا ابن وهب سمعت عمرو بن الحرث يحدث عن الكلبي عن أبي صالح مولى أم هانئ عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «أنزل القرآن على أربعة أحرف حلال وحرام - لا يعذر أحد بالجهالة به، وتفسير تفسره العرب، وتفسير العلماء، ومتشابه لا يعلمه إلا الله عز وجل، ومن ادعى علمه سوى الله فهو كاذب»"[3].

قال ابن كثير:

"والنظر الذي أشار إليه في اسناده هو من جهة محمد بن السائب الكلبي فإنه متروك الحديث لكن قد يكون إنما وهم في رفعه ، ولعله من كلام ابن عباس كما تقدم والله أعلم".[4]

وبهذا يظهر أنه لا اتفاق البتة بين هؤلاء المفسرين وبين أصحاب هذا الرأي الداعين إلى الخروج عن التفسير عن المأثور عن السلف ولو أدى ذلك إلى مناقضته، وهم في دعوتهم كذلك، يطالبون بأن يفتح لهم الباب على مصراعيه فلا تكن مطالبتهم بتفسير جديد محصورة فيما لم يرد له تفسير عن الصحابة والتابعين.

---

[1] نقله المباركفوري في **تحفة الأحوذي** في شرح حديث «من قال في القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ» باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه.

[2] **تفسير القرآن العظيم** (الشهير بتفسير أبن كثير)، ابن كثير (١/١٥).

[3] المرجع السابق (١/١٥).

[4] المرجع السابق (١/١٥).

وكلام من سبق ومن سيأتي من المفسرين واضح في أنه ثمت تفسير لم يرد عن النبي ﷺ، ولكنه ما تعرفه العرب من لغتها، ولهذا لم يفسره النبي ﷺ، فهذا لا يحتاج إلى تفسير أصلا، وهذا يفسر ما روي عن عائشة ﷺ فرض صحته أنها قالت: «ما كان النبي ﷺ يفسر شيئا من القران إلا آيا بعدد علمهن إياه جبريل عليه السلام»[1]، فإن ما لم يرد فيه تفسير عن الصحابة والتابعين – إن تصور ذلك – لا مناط من تفسيره إلا بتفسير "جديد" لم ينقل عن الصحابة والتابعين، لكن شريطة أن يكون على وفق قواعد التفسير التي أجمع عليها علماء الأمة، لكن هذا النوع من التفسير لا يمكن أن يكون تفسيرا جديدا بالمعنى المقصود عند أولئك المنادين به.

ولهذا فإن الزركشي رحمه الله كان أكثر تفصيلا وأوضحه حينما تحدث عن شرحه للمراد بحديث «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»[2]، وحديث «من تكلم في القرآن برأيه فأصاب فقد اخطأ»[3]، وأنقل ها هنا كلامه رحمه الله، فإنه كلام ماتع بديع مفصل، قال رحمه الله:

وقال البيهقي في شعب الإيمان؛ هذا إن صح؛ فإنما أراد — والله أعلم – الرأي الذى يغلب من غير دليل قام عليه، فمثل هذا الذي لا يجوز الحكم به فى النوازل،ل وكذلك لا يجوز تفسير القرآن به.

وأما الرأي الذي يسنده برهان فالحكم به في النوازل جائز وهذا معنى قول الصديق: أي سماء تظلني، وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله برأيي!

وقال في المدخل: في هذا الحديث نظر، وإن صح فإنما أراد – والله أعلم: فقد أخطأ الطريق، فسبيله أن يرجع في تفسير ألفاظه إلى أهل اللغة وفى معرفة ناسخه ومنسوخه وسبب نزوله وما يحتاج فيه إلى بيانه إلى أخبار الصحابة؛ الذين شاهدوا تتريله، وأدوا إلينا من سنن رسول الله ﷺ ما يكون تبيانا لكتاب الل،ه قال الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾[4].

[1] وبهذا أيضا تأول الطبري هذا القول عن عائشة لو صح، انظر المرجع السابق (١/١٥).
[2] **سنن الترمذي** (٥/١٩٩) رقم٢٩٥٠.
[3] **سنن الترمذي** (٥/٢٠٠) رقم٢٩٥٢.
[4] النحل: ٤٤.

فما ورد بيانه عن صاحب الشرع ففيه كفاية عن ذكره من بعده، وما لم يرد عنه بيان ففيه حينئذ فكرة أهل العلم بعده ليستدلوا بما ورد بيانه على ما لم يرد.

قال: وقد يكون المراد به من قال فيه برأيه من غير معرفة منه بأصول العلم وفروع،ه فتكون موافقته للصواب – وإن وافقه من حيث لا يعرفه غير محمودة.

وقال الإمام أبو الحسن الماوردي في نكته: قد حمل بعض المتورعة هذا الحديث على ظاهره، وامتنع من أن يستنبط معاني القرآن باجتهاده ولو صحبتها الشواهد ولم يعارض شواهدها نص صريح. وهذا عدول عما تعبدنا من معرفته من النظر في القرآن واستنباط الأحكام منه كما قال تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾[1].[2]

ثم تابع الزركشي كلامه هذا بتفصيل الحديث عن طرق تفسير القرآن فقال:

لطالب التفسير مآخذ كثيرة أمهاتها أربعة:

الأول: النقل عن رسول الله ﷺ، وهذا هو الطراز الأول، لكن يجب الحذر من الضعيف فيه والموضوع فإنه كثير.

وإن سواد الأوراق سواد في القلب.

قال الميموني: سمعت احمد بن حنبل يقول ثلاث كتب ليس لها أصول، المغازي، والملاحم، والتفسير.

قال المحققون من أصحابه: ومراده أن الغالب إنها ليس لها أسانيد صحاح متصلة، وإلا فقد صح من ذلك كثير.

فمن ذلك تفسير الظلم بالشرك في قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُواْ إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ﴾[3]...

وتفسير القوة في ﴿وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة﴾[4] بالرمي...

الثاني: الآخذ بقول الصحابي.

فإن تفسيره عندهم بمنزلة المرفوع إلى النبي ﷺ كما قاله الحاكم في تفسيره.

وقال ابو الخطاب من الحنابلة: يحتمل ألا يرجع إليه إذا قلنا أن قوله ليس بحجة.

---

[1] النساء: ٨٣.

[2] **البرهان في علوم القرآن**، محمد بن عبد الله الزركشي (١٧٩/٢).

[3] الأنعام: ٨٢.

[4] الأنفال: ٦٠.

والصواب الأول لأنه من باب الرواية لا الرأي.

وقد اخرج ابن جرير عن مسروق قال: قال عبد الله بن مسعود: والذي لا اله الا هو، ما نزلت آية في كتاب الله إلا وأنا اعلم فيمن نزلت، وأين نزلت؛ ولو اعلم مكان أحد اعلم بكتاب الله مني تناله المطايا لأتيته.

وقال أيضا: كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يتجاوزهن حتى يعلم معانيهن والعمل بهن...

وفي الرجوع الى قول التابعي روايتان عن أحمد، واختار ابن عقيل المنع، وحكوه عن شعبة، لكن عمل المفسرين على خلافه...

فهذه تفاسير القدماء المشهورين، وغالب أقوالهم تلقوها من الصحابة، ولعل اختلاف الرواية عن احمد انما هو فيما كان من اقوالهم وآرائهم...

الثالث: الأخذ بمطلق اللغة فإن القرآن نزل ﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾[1].

وقد ذكره جماعة، ونص عليه احمد بن حنبل في مواضع، لكن نقل الفضل بن زياد عنه – وقد سئل عن القرآن – تمثل له رجل ببيت من الشعر، فقال: ما يعجبني. فقيل: ظاهره المنع، ولهذا قال بعضهم في جواز تفسير القرآن بمقتضى اللغة روايتان عن أحمد.

وقيل: الكراهة تحمل على من يصرف الآية عن ظاهرها إلى معان خارجة محتملة، يدل عليها القليل من كلام العرب، ولا يوجد غالبا إلا في الشعر ونحوه، ويكون المتبادر خلافها.

وروي البيهقي في شعب الإيمان عن مالك بن انس قال: لا أوتي برجل غير عالم بلغات العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا.

الرابع: التفسير بالمقتضى من معنى الكلام والمقتضب من قوة الشرع.

وهذا هو الذي دعا به النبي ﷺ لابن عباس في قوله: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

وروي البخاري رحمه الله في كتاب الجهاد في صحيحه عن علي: هل خصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما عندنا غير ما في هذه الصحيفة، أو فهم يؤتاه الرجل.

[1] الشعراء: ١٩٥.

وعلى هذا قال بعض أهل الذوق: للقرآن نزول وتنزل، فالنزول قد مضى والتنزل باق إلى قيام الساعة، ومن ها هنا اختلف الصحابة في معنى الآية فأخذ كل واحد برأيه على مقتضى نظره في المقتضى.[1]

هذا ما قاله رحمه الله، وهو تقعيد واضح، وتأصيل منضبط، ختمه بقوله:

ولا يجوز تفسير القرآن بمجرد الرأي والاجتهاد من غير اصل؛ لقوله تعالى: ﴿وَلاَ تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾[2]، وقوله: ﴿أَن تَقُولُواْ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُون﴾[3] وقوله: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِم﴾[4] فأضاف البيان إليهم...

وعليه حملوا قوله ﷺ: «من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار» رواه البيهقي من طرق من حديث ابن عباس وقوله ﷺ: «من تلكم في القرآن برأيه فأصاب فقد اخطأ» أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وقال غريب من حديث ابن جندب.[5]

وقد ضرب الدكتور خالد السبت في رسالته عن قواعد التفسير أمثلة للتفاسير الجديدة نسوق منها المثال التالي: ما يذكره بعضهم في معنى قوله تعالى: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُواْ إِلاَّ بِحَبْلٍ مِّنْ اللّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ﴾[6]. حيث زعم هؤلاء أنّ الحبل الذي يكون من الناس: هو الدعم الغربي لليهود. وأنهم يحصلون العزة بذلك. وهذا مردود في تفسير الآية حيث إن المفسرين اتفقوا على أن الحبل الذي يكون من اللّه: هو العهد الذي يعطيه إياهم أهل الإيمان. وأما الحبل من الناس فهو العهد الذي يعطيه إياهم أهل الكفر. أما الذلة فهي ملازمة لهم لا ترتفع عنهم في جميع الأحوال.[7]

ولعل هذا الفهم لما نقل عن العلماء في جواز إحداث تفسير جديد، هو الذي حدا بان تيمية وجمع آخر من العلماء أن ينصوا صراحة على عدم جواز إحداث تفسير جديد البتة، فقد

---

[1] **البرهان في علوم القرآن**، الزركشي (٢/١٧٣-١٧٨).

[2] الإسراء: ٣٦.

[3] البقرة: ١٦٩.

[4] النحل: ٤٤.

[5] **البرهان في علوم القرآن**، الزركشي (٢/١٧٨-١٧٩).

[6] آل عمران: ١١٢

[7] انظر **جامع اللبيان في تأويل القرآن** (الشهير بتفسير الطبري)، محمد بن جرير الطبري (٧/١١٠)، وانظر **قواعد التفسير**، خالد السبت (١/٢٠٤).

قال أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي[1]:

"فأما إذا تأولت الأمة الآية بتأويل، فنظرنا، فإن نصوا على فساد ما عداه لم يجز إحداث تأويل سواه، وإن لم ينصوا على ذلك فهل يجوز إحداث تأويل ثان؟ قال بعضهم: يجوز، لأن التابعين أحدثوا تأويلات لم يذكرها السلف و لم ينكر عليهم، ولأنه ليس في إحداث تأويل ثانٍ مخالفة لهم. لأنهم لم ينصوا على إبطاله. ولا في تأويلهم الأول إبطال الثاني. وقال بعضهم: لا يجوز ذلك . كما لا يجوز إحداث مذهب ثالث، ولأنه لو كان فيها تأويل آخر لكلفوا طلبه كالأول"[2].

ولا يظن أحد أن هذا القول خاص بالحنابلة، بل قد نقل أيضًا عن الإمام أبي حنيفة رحمه الله عبارة مشابهة ، فقد روى يحيى بن معين في تاريخه قال:

حدثنا عبيد بن أبي قرة قال: سمعت يحيى بن ضريس يقول: شهدتُ سفيان، وأتاه رجل فقال: ما تَنْقِم على أبي حنيفة؟ قال: وماله؟ قال: سمعته يقول: آخذ بكتاب الله، فما لم أجد، فبسُنَّة رسول الله ﷺ، فإن لم أجد في كتاب الله ولا سنةٍ آخذ بقول أصحابه، آخُذُ بقول من شئتْ منهم، وأدعُ قول من شئت، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم، فإذا ما انتهى الأمر – أو جاء الأمر – إلى إبراهيم، والشعبي، وابن سيرين، والحسن، وعطاء، وسعيد بن المسيب – وعدّد رجالاً– فقوم اجتهدوا، فأجتهد كما اجتهدوا.

قال: فسكت سفيان طويلاً، ثم قال –كلمات برأيه ما بقي أحد في المجلس إلا كتب:

نسمع التشديد من الحديث، فنخافه، ونسمع اللّين، فنرجوه، لا نحاسب الأحياء، ولا نقضي على الأموات، نسلِّم ما سمعنا، ونكل ما لم نعلم إلى عالمه، ونتهم رأينا لرأيهم.[3]

وعزا الشوكاني العبارة التالية له:

"إذا أجمعت الصحابة على شيء سلمنا، وإذا أجمع التابعون زاحمناهم"[4].

و لم يخالف الإمام مالك بن أنس هذا الفهم حيث ذُكر له الموطأ، فقال:

[1] محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذاني وُلد سنة ٤٣٢هـ، ومات في سنة ٥١٠هـ. طبقات الحنابلة (٢/٢٥٨) رقم٧٠٦.

[2] **التمهيد في أصول الفقه**، محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذاني (٣/٣٢١).

[3] **تاريخ يحيى بن معين**، رواية الدوري (٤/٦٣– ٦٤) رقم٣١٦٣.

[4] **إرشاد الفحول**، محمد بن علي الشوكاني، ص٣١٨.

"فيه حديث رسول الله ﷺ، وقول الصحابة، والتابعين، ورأيي وقد تكلمت برأيي، وعلى الاجتهاد، وعلى ما أدركت عليه أهل العلم ببلدنا، و لم أخرج من جملتهم إلى غيره"[1].

وهذا الإمام الشافعي يتابع الأئمة السابقين في هذا الفهم، فيقول بعد ذكره الصحابة ﷺ والثناء عليهم بما هم أهله:

فقال: وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استُدرك به علمٌ واستُنْبط به، وآراؤهم لنا أحمد وأولى بنا من آرائنا عندنا لأنفسنا، ومن أدركنا ممن نرضى، أو حكي لنا عنه ببلدنا، صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله ﷺ فيه سُنّة إلى قولهم إذا اجتمعوا، وقول بعضهم إن تفرقوا، فهكذا نقول: إن اجتمعوا أخذنا بإجماعهم، وإن قال: واحدهم قولاً و لم يخالفه غيره أخذنا بقوله، إن اختلفوا أخذنا بقول بعضهم و لم نخرج عن أقاويلهم كلهم.

ثم قال: وإذا قال الرجلان منهم في شيء قولين مختلفين نظرتُ، فإن كان قول أحدهما أشبه بكتاب الله، أو أشبه بسنة من سنن رسول الله ﷺ أخذت به، لأن معه سبباً تقوى بمثله ليس مع الذي يخالفه مثله، فإن لم يكن على واحدٍ من القولين دلالة بما وصفت كان قول الأئمة أبي بكر أو عمر أو عثمان ﷺ أحبّ إليَّ أن أقول به من قول غيرهم إن خالفهم من قبل أنهم أهل علم وحكام.[2]

وهذه النقول عن الإئمة وإن كانت عامة، غير مخصوصة بتفسير القرآن أو السنة، إلا أنها تقوى ولا شك أن يكون مستندا لما نحن بصدده، إذ أن مآل المسألتين واحد، بل بابهما واحد كما بين شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال:

ولهذا قال كثير منهم (وسمى طائفة) إن الأمة إذا اختلفت في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين. فجوزوا أن تكون الأمة مجتمعة على الضلال في تفسير القرآن والحديث، وأن يكون اللّه أنزل الآية وأراد بها معنىً لم يفهمه الصحابة والتابعون، ولكن قالوا: إن اللّه أراد معنىً آخر. وهم لو تصوروا هذه المقالة لم يقولوا هذا، فإن أصلهم أن الأمة لا تجتمع على ضلالة، ولا يقولون قولين كلاهما خطأ، والصواب قول ثالث لم يقولوه؛ لكن قد اعتادوا أن يتأولوا ما خالفهم، والتأويل عندهم

[1] **ترتيب المدارك**، القاضي عياض (٢/٧٣).

[2] **إجمال الإصابة**، العلائي (١/٤٠).

مقصوده بيان احتمال في لفظ الآية بجواز أن يُراد ذلك المعنى بذلك اللفظ، ولم يستشعروا أن المتأول هو مبين لمراد الآية مخبر عن اللّه تعالى أنه أراد هذا المعنى إذا حملها على معنى.

وكذلك إذا قالوا يجوز أن يُراد بها هذا المعنى والأمة قبلهم لم يقولوا أُريد بها إلا هذا أو هذا، فقد جوزوا أن يكون ما أراده اللّه لم يخبر به الأمة، وأخبرت أن مراده غير ما أراده، لكن الذي قاله هؤلاء يتمشى إذا كان التأويل أنه يجوز أن يُراد هذا المعنى من غير حكم بأنه مُراد، وتكون الأمة قبلهم كلها كانت جاهلة بمراد اللّه، ضالة عن معرفته، وانقرض عصر الصحابة والتابعين وهم لم يعلموا معنى الآية.[1]

ثم ببين رحمة الله وجه فساد القول بجواز التفسير بغير التفسير المعهود عن الصحابة بقوله:

"وأعظم غلطاً من هؤلاء وهؤلاء من لا يكون قصده معرفة مراد اللّه، بل قصده تأويل الآية بما يدفع خصمه عن الاحتجاج بها، وهؤلاء يقعون في أنواع من التحريف، ولهذا جوَّز من جوَّز منهم أن تتأول الآية بخلاف تأويل السلف، وقالوا: إذا اختلف الناس في تأويل الآية على قولين جاز لمن بعدهم إحداث قول ثالث؛ بخلاف ما إذا اختلفوا في الأحكام على قولين، وهذا خطأ، فإنهم إذا أجمعوا على أن المراد بالآية إما هذا وإما هذا كان القول بأن المراد غير هذين القولين خلافاً لإجماعهم، ولكن هذه طريق من يقصد الدفع لا يقصد معرفة المراد، وإلا فكيف يجوز أن تضل الأمة عن فهم القرآن ويفهمون منه كلهم غير المراد؟"[2]

وله رحمه الله كلام ماتع في إنه لم يغب عن الصحابة بمجموعهم تفسير أي شيء من القرآن، بل إنه يذهب إلى أنه يستحيل أن يكون النبي ﷺ قد قبض دون أن يكون قد علم أنه صحابته أدركوا معنى كتاب الله جل وعلا، قال رحمه الله:

يجب أن يعلم أن النبي ﷺ بين لأصحابه معاني القرآن كما بين لهم ألفاظه، فقوله تعالى: ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[3] يتناول هذا وهذا.

وقد قال أبو عبد الرحمن السلمي حدثنا الذين كانوا يقرئوننا القرآن كعثمان بن عفان وعبدالله بن مسعود وغيرهما أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يجاوزوها حتى

[1] **مجموع الفتاوى**، ابن تيمية (١٣/٥٩-٦٠).
[2] المرجع السابق (١٥/٩٥).
[3] النحل: ٤٤.

يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعا. ولهذا كانوا يبقون مدة فى حفظ السورة.

وقال أنس كان الرجل إذا قرأ البقرة وآل عمران جل فى أعيننا.

وأقام إبن عمر على حفظ البقرة عدة سنين؛ قيل ثمان سنين؛ ذكره مالك.

وقال: ﴿أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآن﴾[1]، وقال: أفلم يدبروا القول، وتدبر الكلام بدون فهم معانيه لا يمكن!

وكذلك قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنزَلْنَاهُ قُرْآناً عَرَبِيّاً لَّعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾[2]، وعقل الكلام متضمن لفهمه.

ومن المعلوم أن كل كلام فالمقصود منه فهم معانيه دون مجرد ألفاظه فالقرآن أولى بذلك.

وأيضًا فالعادة تمنع أن يقرأ قوم كتابا في فن من العلم كالطب والحساب ولا يستشرحوه، فكيف بكلام الله الذى هو عصمتهم وبه نجاتهم وسعادتهم وقيام دينهم ودنياهم.[3]

وهاهنا نجد شيخ الإسلام يقرر أمرًا آخر يبدوا غريبا لأول وهلة، لم يصرح به أكثر من تحدث في أصول التفسير، وإن كان معلوما وملاحظا، حيث قال:

ولهذا كان النزاع بين الصحابة في تفسير القرآن قليلا جدا، وهو وان كان فى التابعين أكثر منه فى الصحابة. فهو قليل بالنسبة إلى من بعدهم. وكلما كان العصر اشرف كان الاجتماع والائتلاف والعلم والبيان فيه أكثر.

ومن التابعين من تلقى جميع التفسير عن الصحابة، كما قال مجاه:د عرضت المصحف على ابن عباس أوقفه عند كل آية منه وأسأله عنها.

ولهذا قال الثورى: اذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به.

ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعى والبخارى وغيرهما من أهل العلم، وكذلك الامام أحمد وغيره ممن صنف فى التفسير يكرر الطرق عن مجاهد أكثر من غيره.[4]

---

[1] النساء: ٨٢.

[2] يوسف: ٢.

[3] **مقدمة في أصول التفسير**، ابن تيمية، ص١٨-٢١.

[4] المرجع السابق، ص٢١-٢٣.

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله أن ما ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح من وجوه متعددة أنه قال: خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، أصل في أفضلية الصحابة في العلم والعمل، إذ أخبر النبي ﷺ أن خير القرون قرنه مطلقاً، ذلك يقتضي تقديمهم في كل بابٍ من أبواب الخير، و إلا لو كانوا خيراً من بعض الوجوه فلا يكونون خير القرون مطلقاً . فلو جاز أن يخطئ الرجل منهم في حكم و سائرهم لم يفتوا بالصواب وإنما ظفر بالصواب من بعدهم و أخطأوا هم لزم أن يكون ذلك القرن خيراً منهم من ذلك الوجه لأن القرن المشتمل على الصواب خير من القرن المشتمل على الخطأ في ذلك الفن.

ثم إن هذا يتعدد في مسائل عديدة لأن من يقول قول الصحابي ليس بحجة يجوز عنده أن يكون من بعدهم أصاب في كل مسألة قال فيها الصحابي قولاً و لم يخالفه صحابي آخر وفات هذا الصواب الصحابة، ومعلوم أن هذا يأتي في مسائل كثيرة تفوق العد والإحصاء فكيف يكونون خيراً ممن بعدهم وقد امتاز القرن الذي بعدهم بالصواب فيما يفوق العد والإحصاء مما أخطأوا فيه؟ ومعلوم أن فضيلة العلم ومعرفة الصواب أكمل الفضائل وأشرفها.

فيا سبحان الله أي وصمة أعظم من أن يكون الصديق أو الفاروق أو عثمان أو علي أو ابن مسعود أو سلمان الفارسي أو عبادة بن الصامت و أضرابهم ﷺ قد أخبر عن حكم الله أنه كيت وكيت في مسائل كثيرة وأخطأ في ذلك و لم يشتمل قرنهم على ناطق بالصواب في تلك المسائل حتى تبع من بعدهم فعرفوا حكم الله الذي جهله أولئك السادة، وأصابوا الحق الذي أخطأه أولئك الأئمة – سبحانك هذا بهتان عظيم–.

وخلاصة ما تقدم –وبه يكون تحرير المسألة – يتبين من خلال تأمل تلك أحوال ثلاث لآيات الكتاب العزيز بالنسبة للتفسير الوارد فيها:

ثمت إجماع بين العلماء أنه لا يجوز إحداث قول يناقض الأقوال المروية عن السلف في تلك الآية فلم نر أحدًا من العلماء قال به، إذ أنه يتضمن تخطئة خير القرون في فهمهم للقرآن، كما يتضمن الإشارة إلى خفاء معنى القرآن عنهم، كما يتضمن تخطئة علماء الأمة كلهم خلال القرون الأربعة عشر الماضية، الذين تواطؤوا على نقل تفسيرهم، و الالتزام به.

أن استنباط المعاني، التي تعود إلى المعهود من التفسير، أمر محمود لا بأس به، لكنه لا يعتبر تفسيرا جديدا، مثال ذلك ما قاله العلامة المفسر محمد الأمين الشنقيطي رحمه اللّه في قوله تعالى:

﴿جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ الْأَحْزَاب﴾[1]:

"يفهم منه أنه لو تستطيع جند من الأحزاب الارتقاء في أسباب السماء أنه يرجع مهزوماً صاغراً داحراً ذليلاً، ومما يدل على أن الآية الكريمة يُشار فيها إلى شيء ما كان يظنه الناس وقت نزولها -إبهامه جل وعلا لذلك الجند بلفظة "ما" في قوله: ﴿جند ما﴾ وإشارته إلى مكان ذلك الجند أو مكان انهزامه إشارة البعيد في قوله: ﴿هنالك﴾ و لم يتقدم في الآية ما يظهر رجوع الإشارة إليه إلا الارتقاء في أسباب السماوات. فالآية الكريمة يُفهم منها ما ذكرنا. ومعلوم أنها لم يفسرها بذلك أحد من العلماء بل عبارات العلماء تدور على أن الجند المذكور الكفار الذين كذبوه ﷺ وأنه سوف يهزمهم، وأن ذلك تحقق يوم بدر، أو يوم فتح مكة، ولكن كتاب اللّه لا تزال تظهر غرائبه، وعجائبه وغرائبه متجددة على مر الليالي والأيام... ولا مانع من حمل الآية على ما حملها عليه المفسرون. وما ذكرنا أيضاً أنه يفهم منها، لما تقرر عند العلماء من أن الآية إن كانت تحتمل معاني كلها صحيح تعين حملها على الجميع"[2].

قال الدكتور خالد السبت في رسالته العلمية عن قواعد التفسير معقبا على هذا المثال:

"وكلامه هذا يدل على تبحره في العلم ورسوخه فيه. بخلاف كثير ممن يلقون مثل هذه المقالات فيما يسمونه بالتفسير العلمي، فإنهم يلقون الكلام على عواهنه، دون اعتبار لكلام السلف، ولا نظر إلى لوازم ما يقررونه من هذه المقالات الجديدة، ففي هذه الآية لو أن قائلاً فسرها بالاحتمال الذي أورده الشيخ رحمه اللّه واقتصر عليه، لكان قوله مردوداً. لأنه بهذا يكون قد نسب الأمة جميعاً إلى الجهل بمعناها، بل والخطأ في فهمها، أما لو قال: إن الآية دلت على ماذكره السلف؛ ومما يدخل في معناها (ثم ذكر هذا التفسير الجديد)، لكان له وجه واللّه أعلم"[3].

هذا ما يتعلق بهذه القضية الأساس فيما يتعلق بإحداث تفسير جديد للنصوص من ناحية أصولية، ويحسن قبل عرض الأسباب الأخرى التي تبين خطأ هذه المقولة أن ألحق ما تقدم بتتمة هامة تفسر لنا تشديد العلماء في الأخذ بأقوال الصحابة في التفسير، وتلك المنزلة الرفيعة التي

---

[1] ص: ١١.

[2] **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن**، محمد الأمين الشنقيطي (١٢٤/٣).

[3] **قواعد التفسير**، خالد السبت (٢٠٣/١).

أعطوها لذلك المروي عنهم ي التفسير، وبهذا نعلم أن شيخ الإسلام لم ينفرد رحمه الله تعالى بذلك، بل قد قال الزركشي، وهو أحد أساطين العلماء المتبحرين في علوم القرآن:

(تنبيه فيما يجب أن يلاحظ عند نقل أقوال المفسرين): يكثر في معنى الآية أقوالهم واختلافهم، ويحيكه المصنفون للتسفير بعبارات متباينة الألفاظ، ويظن من لا فهم عنده أن في ذلك اختلافا فيحكيه أقوالا، وليس كذلك، بل يكون كل واجد منهم ذكر معنى ظهر من الآية، وإنما اقتصر عليه لأنه اظهر عند ذلك القائل، أو لكونه أليق بحال السائل. وقد يكون بعضهم يخبر عن الشيء بلازمه ونظيره، والآخر بمقصوده وثمرته، والكل يؤول إلى معنى واحد غالبا، والمراد الجميع فليتفطن لذلك؛ ولا يفهم من اختلاف العبارات؛ اختلاف المرادات كما قيل:

عباراتنا شتى وحسنك واحد وكل إلى ذاك الجمال يشير

هذا كله حيث أمكن الجمع، فأما إذا لم يمكن الجمع، فالمتأخر من القولين عن الشخص الواحد مقدم عنه إن استويا في الصحة، وإلا فالصحيح المقدم، وكثيرًا ما يذكر المفسرون شيئا في الآية على جهة التمثيل لما دخل في الآية، فيظن بعض الناس أنه قصر الآية على ذلك...[1]

وفيما يلي عرض للأسباب الأخرى التي تجعل هذه المقولة غير مقبولة شرعا.

ثانياً: بين التفسير العصري المتساهل، والتفسير العصري المتشدد:

إن القول بأن التفسير المعهود من العلماء السابقين، غير مناسب لمستجدات العصر الحديث، مقولة خطيرة جدا، إذا أنها ستفتح الباب لكل طائفة بالزعم أن رؤيتها ومعالجتها للأحداث هي الأصوب، ولا بد من إعادة تفسير القرآن في ما يوافق هذه الرؤية، فالعصرانييون متطرفون إلى ناحية، وسيقابلهم في الناحية الأخرى متشددون غالون يعمدون إلى تفسير القرآن بصورة تلغي أي نوع من أنواع التسامح، واعتبار مقاصد الشريعة الكلية، والقواعد الأصولية الكبرى، زاعمة أن هذه الرؤية هي الأنسب لمعالجة مشكلات العالم كله، كرد فعل للتسلط الغربي على الإسلام والمسلمين، وكرد فعل للفساد المستشري والذي ضرب بأطنابه في مناحي الحياة[2]، ولذلك فإن المستشار طارق البشري – من مصر حيث كانت مسرحا لأهم جماعات العنف والغلو في العصر الحديث – لم يكن متشائما حينما قال:

[1] **البرهان في علوم القرآن**، الزركشي (٢/١٧٦-١٧٧).

[2] انظر **الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة**، عبدالرحمن اللويحق، ص١٢٠-١٢١، وانظر كذلك المراجع المذكورة هناك، ومنها **التدين المنقوص والتطرف الديني**، فهمي هويدي؛ **وذكرياتي مع جماعة المسلمين**، عبدالرحمن أبو الخير.

"يبدوا لي أن الغلو سيبقى بدرجات شتى وأشكال متنوعة وعلى فترات ممتدة أو متقطعة ما بقيت هيمنة التغريب، ولن يضعف إلا بضعفها"[1].

فمن أراد قراءة جديدة لآيات الحجاب، ليحيل معنى الحجاب إلى معان أخرى لا تتفق مع ما قاله علماء السلف فيها، فيفرغ تلك الآيات من أي دلالة على ما أجمع عليه علماؤنا السابقون، زاعما بأن مقتضيات العصر الحديث تحيل قراءة تلك الآيات تفيد وجوب الحجاب، والفصل بين الرجال والنساء، وما يتبع ذلك، من أراد فعل ذلك فعليه أن يكون قابلا لمواجهة طرف آخر سيغالي في فهم تلك الآيات، فيحجر واسعًا ويلزم النساء بما لم يلزمهم به الله، فالتساهل في الحجاب وشأن المرأة هو الذي أنتج هذا الفساد الذي نشاهده في القنوات الفضائية، وما نتج عنه من فجور مستشر في البلاد الإسلامية، فهذا التساهل، ليس له علاج إلى حسم مادته، والتشديد في التعامل معه، بل والتشديد في فهم تلك الآيات، وإلزام النساء بالامتناع عما أباحته الشريعة لهم.

وتزداد خطورة هذه المقولة إذا علمنا أن التفسير المتشدد للقرآن سيلقى ترحيبًا واسعًا من قبل شرائح عدة من المسلمين، لا سيما شريحة الشباب تلك الشريحة التي يمكن أن تحدث قلقًا بالنسبة للغرب والمسلمين على حد سواء.

فقد أخطأ أولئك العصرانيون باعتقادهم أن تفسيرهم الحديث للقرآن من خلال رؤيتهم للأحداث هي التي ستلقى قبولا، وستقوم بإلغاء أي تفسير آخر، وما علموا أنهم بهذه الدعوة يؤسسون مبدأ خطيرًا يمكن أن تكون نتائجه مدمرة على العالمين الإسلامي والغربي على حد سواء. يقول الشاطبي رحمه الله مؤكدا لهذه القضية:

"إذا نظرت في كلية شرعية فتأملتها تجدها حاملة على التوسط، فإن رأيت ميلا إلى جهة طرف من الأطراف فذلك في مقابلة واقع أو متوقع في الطرف الآخر. فطرف التشديد – وعامة ما يكون في التخويف والترهيب والزجر – يؤتى به في مقابلة من غلب عليه الإنحلال في الدين"[2].

والذي يظهر أن هؤلاء العصرانيون جمعوا بين الجهل بعلوم الشريعة، مع الجهل بطبيعة النفس البشرية، من جهة، والهوى الذي أعمى أبصارهم، فإن كل عاقل مستنير بشيء من

[1] **سيبقى الغلو ما بقي التغريب**، طارق البشري، ص٦١، نقلاً عن **الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة**، عبدالرحمن اللويحق، ص١٢١.

[2] **الموافقات في أصول الأحكام**، الشاطبي (١٧٦/٢).

العلوم الإلهية الشرعية يبصر بنظر ثاقب خطورة الدعوة إلى قراءة النصوص "التشريعية" قراءة جديدة ولو كانت مناقضة لما سبق.

ويحسن بي أن أختم هذه المسألة بمثال آخر يتمثل في بعض الآراء الشاذة التي تبنتها جماعات التكفير والهجرة، والتي تركز وجودها في بداية الأمر في مصر، والتي ذاقت منها مصر في ذلك الوقت ويلات قاسية، ما لبثت أن امتدت إلى بلاد عربية وإسلامية أخرى، يقول ماهر بكري أحد منظري تلك الجماعة في معرض حديثه عن بعض آراء الجماعة:

"إن كلمة عاصي في اسم من أسماء الكفار، وتساوي كلمة كافر تماماً، ومرجع ذلك إلى قضية الأسماء، أنه ليس في دين الله أن يسمى المرء في آن واحد مسلماً وكافراً"[1].

وتستدل تلك الجماعة على هذا الرأي بأدلة عامة مغفلين هذا القاعدة الهامة في ضرورة الالتزام بفهم خير القرآن لكلام الله جل وعلا، بل إنهم عمدوا إلى تطبيق منهج أهل المدرسة العصرية بكل حذافيره، حيث زعموا أن قراءتهم للنص القرآني هي قراءة صحيحة بل هي القراءة الصحيحة، فهاهي تستدل على رأيها الآنف ذكره بقول الله جل وعلا: ﴿وَرِسَالاته وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالدينَ فيهَا أَبَدًا﴾[2]، لقد نسيت هذه الجماعة أن الله جل وعلا قال في موطن آخر: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللّه وَمَن يُطِعِ اللّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي من تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالدينَ فيهَا وَذَلكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾[3] ، ثم أتبعه بقوله: ﴿وَمَن يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالدًا فيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾[4]، منبها إلى أنه لا بد من الجمع بين الدليلين ومن ثم الحكمين في هذه القضية الخطيرة جدا، كل ذلك كان بسبب عمل تلك الجماعة بهذا الأصل الفاسد الذي عمل به العصرانيون من قبل ومن بعد.

وليهبني القارئ عذرا بمثال آخر، في قضية محورية عند العصرانيين المتأخرين، ألا وهي قضية تقسيم الأرض إلى دار إسلام ودار كفر، يقول طارق رمضان في كتابه " To be a European Muslim" متحدثا عن هذا التقسيم بأنه تقسيم قديم لا يناسب الاتفاقات الدولية، ولا الواقع الدولي، ولا فكرة التعايش السلمي بين الحضارات، والاستفادة من التجربة الإنسانية

[1] **كتاب الهجرة**، ماهر بكري، ص ٧٢. نقلاً عن **الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة**، عبدالرحمن اللويحق، ص٢٧٣.

[2] الجن: ٢٣.

[3] النساء: ١٣.

[4] النساء: ١٤.

لكل حضارة، بل إنه يخالف واقع العالم الآن الذي تحول إلى قرية صغيرة، يستحيل فيها النظر بهذا النظرة الثنائية للبلاد، ولذا فلا بد من نظرة جديدة يتسم في التقسيم بروح التفاهم المشترك بين الحضارات الإنسانية على اختلافها. ويخلص بعد ذلك إلا أن العنصر الأهم في نظرة المسلم إلى البلاد التي يعيش فيها هي كون تلك البلاد تمثل له الحرية، بما فيها حرية العبادة. فتلك البلاد التي توفر له تلك الحرية هي بلاده، إذ أنه في هذه الظروف الجديدة فإن أهم واجب على المسلم هو أن يكون شهيدا على إيمانه، وحيث أن هذا ممكن فلا بد من اصطلاح جديد وأفكار جديدة، نسمي العالم فيها بعالم الشهادة، أو عالم الدعوة والفرق بينهما يسير جدا.[1]

إن أصحاب هذا الفكر يخدعون أنفسهم حينما يرون فريقا من المطبلين مرحبين بتلك الآراء التنويرية، دون أن يشعروا بأن ثمة فريق آخر يلقى نفس الحرارة من الترحيب تجاه أراءه المتشددة... وتزداد المشكلة حينما تغفل الطائفتين أنهما ينزعان من أصل واحد؛ إهمال التفسير السابق للنص القرآني، والبحث عن فهم جديد يناسب العصر!!

إن هذه النظرة المتطرفة في العصرنة عند رؤيتها للعالم بهذه الطريقة، ولدت أو ربما أججت نظرة أخرى متطرفة كذلك يوم أن زعم أصحابها أن بلاد العالم كلها ما هي إلا ديار كفر، حتى ولو كان كل أهلها مسلمون، يحكمهم مسلمون، مادامت الخلافة الإسلامية غائبة، أو ما دام الجهاد معطلا، أو ما دام شيء من الأحكام الوضعية قائما في تلك البلاد، أو ما دام المسلم غير قادر على القيام بجميع شعائر الإسلام فيها، وبناء على ذلك أباحوا لأنفسهم استباحة أموال بل وأعراض أهل تلك الديار الذين لا يشاطرونهم الرأي .

إن المتأمل في صنيع كل من الطائفتين يذكرنا بقول الله جل وعلا ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾[2]. يقول سيد قطب رحمه الله في ظلال هذه الآية:

"وآفة رجال الدين حين يفسدون أن يصبحوا أداة طيعة لتزييف الحقائق باسم أنهم رجال الدين، وهذه الحال التي يذكرها القرآن عن هذا الفريق من أهل الكتاب نعرفها نحن جيداً في

[1] "To be a European Muslim"، طارق رمضان.

[2] آل عمران: ٧٨.

زماننا هذا فهم كانوا يؤولون نصوص كتابهم، ويلووها لياً، ليصلوا منها إلى مقررات معينة، يزعمون أنها مدلول هذه النصوص، وأنها تمثل ما أراده الله منها، بينما هذه المقررات تصادم حقيقة دين الله في أساسها، معتمدين على أن كثرة السامعين لا تستطيع التفرقة بين حقيقة الدين ومدلولات هذه النصوص الحقيقية، وبين تلك المقررات المفتعلة المكذوبة التي يُلجئون إليها النصوص إلجاء"[1].

وأختم هذه المبحث على اختصاره بكلام جميل بليغ لابن القيم رحمه الله تعالى قاله قبل عدة قرون، ومع ذلك فكأنه يتحدث عن واقعنا نحن:

"فأصل خراب الدين والدنيا إنما هو التأويل الذي لم يرده الله رسوله بكلامه ولا دل عليه أنه مراده، وهل اختلفت الأمم على أنبيائها إلا بالتأويل، وهل وقعت في الأمة فتنة كبيرة أو صغيرة إلا بالتأويل؟ فمن بابه دخل إليها، وهل أريقت دماء المسلمين في الفتن إلا بالتأويل؟"[2].

ثالثاً: تفسير جديد أم دين جديد:

أن القول بضرورة وجود تفسير جديد للقرآن يفتح الباب على مصراعيه لتفسير الدين كله بطريقة جديدة، كل بسحب هواه ورؤيته، ولن يقف الحد عند إعادة تفسير بعض الأحكام القرآنية التي تتعلق بإقامة بعض الحدود الشرعية، أو بعلاقة الغرب مع المسلمين، أو بنظرة الإسلام للمرأة، ونحوها، بل إن هذه الدعوة ستؤسس كذلك للمطالبة بتفسير جديد لكل أحكام الدين، بدأ من الصلاة وشروطها، كالوضوء، والمواقيت، وعدد الركعات، والطهارة، ومرورا بالصيام ووقته، وصفته، ثم الحج وطبيعته، وهكذا.

بل إننا نقول إن الأمر لن يقتصر على الأحكام، بل إن بعض الأخبار تحتاج إلى إعادة تفسير وفهم، فلم نفسر الملائكة على أنهم خلق لله، لا يعصون الله ما أمرهم، فلم لا نفسرهم بأنهم هم المخترعات الحديثة، أو الكون بعوالمه المختلفة، ومثل هذا قل في الجن، وهذا فعلا ما نادى به بعض العصرانيين في العصر الحديث.

ومن أشهر أمثلة ذلك ما ذكره محمد عبده في تفسير الملائكة حيث قال ذكر أن للعلماء قولين في تفسير الملائكة، أولهما:

---

[1] **في ظلال القرآن**، سيد قطب (١/٤١٨-٤١٩).

[2] **إعلام الموقعين**، ابن قيم الجوزية (٤/٣٥٣).

"أما الملائكة فيقول السلف فيهم أنهم خلق أخبرنا الله تعالى بوجودهم، وببعض عملهم فيجب علينا الإيمان بهم، ولا يتوقف ذلك على معرفة حقيقتهم فنفوض علمها إلى الله تعالى ..."

لكنه حكى الرأي الثاني ومال إليه حيث قال:

"وذهب بعض المفسرين مذهبا آخر في فهم معنى الملائكة وهو أن مجموع ما ورد في الملائكة من كونهم موكلين بالأعمال من إنماء نبات وخلقة حيوان، وحفظ إنساء وغير ذلك فيه إيماء إلى الخاصة بما هو أدق من ظاهر العبارة، وهي أن هذا النمر في النبات لم يكن إلا بروح خاص نفخه الله في البذرة فكانت به هذه الحياة النباتية المخصوصة، وكذلك يقال في الحيوان والإنسان، فكل أمر كلي قائم بنظام الخصوص تمنت به الحكمة الإلهية في إيجاده فإنما قوامه بروح ألهي سمي في لسان الشرع ملكا، ومن بلم يبال في التسمية بالتوقيف، يسمى هذه المعاني القوة الطبيعية إذا كان لا يعرف من عالم الإمكان إلا ما هو طبيعة أو قوة يظهر أثرها في الطبيعة، والأمر الثابت الذي لا نزاع فيه هو أن في باطن الخلقة أمرا هو مناطها، وبه قوامها ونظامها، لا يمكن لعاقل أن ينكره، وإن أنكر غير المؤمن بالوحي تسميته ملكا، وزعم أنه لا دليل على وجود الملائكة، وأنكر بعض المؤمنين بالوحي تسميته قوة طبيعية أو ناموسا طبيعيا لأن هذه الأسماء لم ترد في الشرع، فالحقيقة واحدة، والعاقل من لا تحجبه الأسماء عن المسميات"[1].

هذا ما قاله، وقد يعتذر له معتذر، لكن العذر يتخلف يوم أن نقرأ كلامه الآخر إذ يقول فيه:

"يشعر كل من فكر في نفسه ووازن بين خواطره عندما يهم بأمر فيه وجه للحق أو للخير، ووجه للباطل أو للشر بأن في نفسه تنازعا كأن الأمر قد عرض فيها على مجلس شورى، فهذا يورد وذاك يدفع، واحد يقول افعل، وآخر يقول لا تفعل، حتى ينتصر أحد الطرفين، ويترجح أحد الخاطرين، فهذا الشيء الذي أودع في أنفسنا ونسميه قوة وفكرا، وهو في الحقيقة معنى لا يدلك كنه، وروح لا تكتنه حقيقتها، لا يبعد أن يسميه الله تعالى ملكا (أو يمسى أسبابه ملائكة) أو ما شاء من الأسماء، فإن التسمية لا حجر فيها على الناس، فكيف يحجر فيها على صاحب الإرادة المطلقة والسلطان النافد والعلم الواسع"[2].

---

[1] **تفسير المنار**، محمد رشيد رضا (١/٢٦٧-٢٦٨).

[2] المرجع السابق (١/٢٦٨).

ثم نرى قال هذا الكلام يسير على نسقه ذلك فيؤول حقيقة الجن، إذ يقول:

"وقد كان غير المسلمين يعدون من هذا القبيل – أي من قبيل الخرافات – حديث أبي موسى «الطاعون وخز أعدائكم من الجن وهو لكم شهادة» رواه الحاكم وصححه، ثم صاروا بعد اكتشاف باشلس الطاعون يتعجبون منه بصدق كلمة الجن على ميكروب الطاعون كغيره، وقد ورد أن الجن أنواع منها ما هو المن الحشرات، وحشائش الأرض"[1]،

ويقول مرة أخرى بعبارة أصرح:

"وقد قلنا في المنار غير مرة أنه يصح أن يقال أن الأجسام الحية الخفية التي عرفت في هذا العصر بواسطة النظارات المكبرة وتسمى بالمكيروبات يصح أن تكون نوعا من الجن وقد ثبت أنها علل لأكثر الأمراض قلنا ذلك في تأويل ما ورد من الطاعون من وخز الجن"[2].

وكما تقدم من قبل، فإن أصحاب هذه المدرسة لم يبينوا لنا على وجه التحديد المدى الذي سيقفون عنده في المطالبة بتفسير آي القرآن الكريم، صحيح أن بعضهم طالب بإعادة النظر في تفسير آيات معينة، لكن بعضهم تجاوز ذلك إلى وضع قاعدة كلية تطالب بإعادة تفسير كل مايتعارض مع روح العصر، كما تقدم النقل عن أحمد زكي، ومع هذا كله، فلم يقتصروا على ذلك، بل إنهم ذهبوا إلى ما هو أبعد من ذلك مما هو كفر صريح لا يحتمل أي تأويل يوم أن طالبوا بإعادة تفسير القصص القرآني، وأنه لا يحكي قصصا حقيقة وقعت في سالف الزمان، وإنما هو مجرد تخييل، وليت شعري كيف يمكن للعقل الذي يتحاكمون إليه يمكن أن يقبل المطالبة بإعادة قراءة الخبر وهو مجرد خبر، وليس فيه أمر ولا نهي، أي عقل هذا الذي أحال قراءة الخبر كما هو؟ وأي عقل هو الذي عارض ما دل عليه ما قصه الله عن نبيه إبراهيم، أو عن موسى عليه السلام، أو عن شعيب أو غير ذلك من القصص!

إن العجب لا ينقضي يوم أن نعلم أن أحدهم يؤلف رسالة دكتوراة بعنوان "الفن القصصي في القرآن الكريم"، إذ يقول في هذه الرسالة:

"القصة القرآنية هي من باب التمثيل وهو ضرب من فنون البيان العربي، يعتمد على الواقع، وعلى العرف والخيال، فلا يلزم في الأشخاص أن يكونوا وجودوا، ولا في الحوار أن

[1] **تفسير المنار**، محمد رشيد رضا (٣١٩/٧).

[2] المرجع السابق (٩٦/٣).

يكون قد صدر !! وإنما يكتفي ...بالفرض والخيال ..، وفيها اللون الأسطوري!! إذ المقصود حقا هو ما في القصة من توجيهات دينية وخلقية"[1].

هذا يذكرنا بالتفسير الباطني للقرآن، حينما زعمت طائفة أن للقرآن ظاهرا وباطنا، وأن العوام يعلمون باطن القرآن، أما الخواص فهم الذين يعلمون باطن القرآن، وفسروا آيات كثيرة بهذا النحو، فذكروا أن المراد بقوله تعالى ﴿تذبحوا بقرة﴾ هي النفس، وبقوله ذْهَبْ إِلَى فِرْعَوْنَ﴾[2] هو القلب، وفي قوله: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاء عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاء بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعاً سُجَّداً﴾[3] فـ ﴿والذين معه﴾ أبو بكر، و ﴿أشداء على الكفار﴾ عمر و﴿رحماء بينهم﴾ عثمان، و﴿تراهم ركعا سجدا﴾ علي، وهكذا...

وهذا يذكرنا كذلك بتفسيرات بعض الطوائف الضالة الأخرى، فهاهي طائفة البريلوية تقول في تفسير قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[4]:

"إن النبي ﷺ لم يعلم هذه الغيوب الخمسة فحسب، بل كان يعطي هذه العلوم من شاء من خدمه"[5].

"إن النبي ﷺ لا يخفى عليه شيء من الخمس المذكورة في الآية الشريفة، وكيف يخفى عليه ذلك، والأقطاب السبعة من أمته الشريفة يعلمونها، وهم دون الغوث؟ فكيف بسيد الأولين والآخرين، الذي هو سبب كل شيء ومنه كل شيء"[6].

وقالوا في تفسير قوله تعالى ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيم﴾[7] بأن المراد به النبي ﷺ[8].

وهنا أوجه سؤالا إلى أصحاب هذه المدرسة والمتأثرين بها بحسن نية، هل تظنون أن المطالبة بقراءة جديدة للنص وقفت عند هذا الحد، أم أنها سهلت للملاحدة والزنادقة التلاعب

---

[1] نقلاً عن **العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب**، محمد حامد ناصر، ص ١٥٨.

[2] طه: ٢٤.

[3] الفتح: ٢٩.

[4] لقمان: ٣٤.

[5] خالص الاعتقاد، البريلوي، ص ١٤. نقلاً عن **البريولية عقائد وتاريخ**، إحسان إلهي ظهير، ص ٩١.

[6] المرجع السابق، ص ٥٣-٥٤. نقلاً عن **البريولية عقائد وتاريخ**، إحسان إلهي ظهير، ص ٩٢.

[7] البقرة: ٢٩، والأنعام: ١٠١، والحديد: ٣.

[8] تسكين الخواطر للكاظمي، البريلوي ص٥٢-٥٣. نقلاً عن **البريولية عقائد وتاريخ**، إحسان إلهي ظهير، ص ٩٢.

في دين الإسلام باسم الإسلام، بل إنهم وجدوا أن هذا المدخل هو أقوى سبل الولوج لهدم الدين والاتيان على قواعده تأثيرا، فقد انطلت حججه على كثير من المسلمين والله المستعان.

يقول علي حرب – أحد الداعين لهذا المنهج المنحرف بكل وقاحة – عن أستاذه حسن حنفي الذي أفتى علماء مصر بكفره:

"بهذا يقوم حسن حنفي، بإعادة النظر في كل شيء، ويسعى إلى قلب كل المفهومات، يثور وخاصة في كتابه "من العقيدة إلى الثورة" من أجل إعادة البناء والتأسيس، وينسف كل المقدمات والأصول، ويزعزع أكثر البديهيات القارة في العقل العربي والإسلامي، والغريب أن يفعل كل هذا لا بوصفه ملحدا أو مرتدا أو محاربا للدين، بل يقدم نفسه بوصفه فقيها من فقهاء المسلمين، يجدد لهم دينهم"[1].

وعجب المرء لا ينقضي من هؤلاء الملاحدة وهو يراهم يتبجحون بالاحتجاج بالنص القرآني على دعاواهم الإلحادية، انظر إلى المدعو أبو رية حيث يدعوا في كتابه "دين الله واحد على ألسنة جميع الرسل" إلى وجوب صهر الأديان بعضها ببعض، حتى تزل الفوارق والشحناء، وقد نسب رأيا للأفغاني بأن دين المستقبل هو المقصود بقول الله جل وعلا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُواْ وَالَّذِينَ هَادُواْ وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحاً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلاَ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلاَ هُمْ يَحْزَنُونَ﴾[2]، ثم قال:

"إن الناس سيصلون إن شاء الله بعلومهم وعقولهم إلى مرتقى تزول فيه الجنسيات الدينية، وتختفي العصبيات المذهبية، ويجتمعون على دين واحد يشمل الناس جميعا، وهذا الدين يقوم على ثلاث قواعد:

١. إيمان بالله
٢. عمل صالح في الحياة
٣. إيمان باليوم الآخر

أما ما وراء ذلك مما هو خارج عن عملهم فأمره مفوض إلى ربهم، وبذلك يعيشون الحياة تحت السعادة ظليل متاحبين متعاونين على عمل ما فيه الخير لكل قبيل"[3].

---

[1] **نقد النص**، علي حرب، ص ٧١.

[2] البقرة: ٦٢.

[3] **دين الله واحد على ألسنة جميع الرسل**، محمود أبو رية، ص ١٦٨.

هذه مجرد أمثلة، وورقة مثل هذه لا تتسع إلى سوق أمثلة أخرى عن النتائج التي يفضي إليها هذا الاتجاه بفتحه الباب للخروج عن التفسير المأثور، فلقائل أن يقول بأن الوجود الألهي، والذات الإلهية، تحتاج إلى فهم جديد، وتفسير جديد وقراءة جديدة، فالرب ما هو إلا تلك القوة غير المشاهدة في ما وراء الطبيعة، والرسالة هي رغبة جانحة من بعض الأشخاص في إصلاح أحوال البشرية، ونحو ذلك.

رابعاً: القرآن محفوظ اللفظ والمعنى، فلا داعي لإضاعة الوقت:

يقول الله جل وعلا: ﴿الَر كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[2] ويقول جل وعلا: ﴿لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾[3]، وقال تعالى: ﴿أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ اللّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ اخْتِلاَفًا كَثِيراً﴾[4] والآيات الدالة على حفظ الله تعالى للقرآن، ومن ثم لهذا الدين كثيرة جدًا، ولعلي هنا أورد قصة عجيبة ذكرها القرطبي في تفسيره لقول الله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾[5] بعد أن نقل قول قتادة وثابت البناني في تفسيرها وأنه حفظه الله قال:

من أن تزيد فيه الشياطين باطلا أو تنقص منه حقا؛ فتولى سبحانه حفظه فلم يزل محفوظا، قال رحمه الله بعد أن ساق سند القصة: كان للمأمون – وهو أمير إذ ذاك – مجلس نظر، فدخل في جملة الناس رجل يهودي حسن الثوب حسن الوجه طيب الرائحة، قال: فتكلم فأحسن الكلام والعبارة، قال: فلما تقوض المجلس دعاه المأمون فقال له: إسرائيلي؟ قال نعم. قال له: أسلم حتى أفعل بك وأصنع، ووعده. فقال: ديني ودين آبائي! وانصرف. قال: فلما كان بعد سنة جاءنا مسلما، قال: فتكلم على الفقه فأحسن الكلام؛ فلما تقوض المجلس دعاه المأمون وقال: ألست صاحبنا بالأمس؟ قال له: بلى. قال: فما كان سبب إسلامك؟ قال: انصرفت من حضرتك فأحببت أن أمتحن هذه الأديان، وأنت تراني حسن الخط، فعمدت إلى التوراة

[1] هود: ١.
[2] الحجر: ٩.
[3] فصلت: ٤٢.
[4] النساء: ٨٢.
[5] الحجر: ٩.

فكتبت ثلاث نسخ فزدت فيها ونقصت، وأدخلتها الكنيسة فاشتريت مني، وعمدت إلى الإنجيل فكتب نسخ فزدت فيها ونقصت، وأدخلتها البيعة فاشتريت مني، وعمدت إلى القرآن فعملت ثلاث نسخ وزدت فيها ونقصت، وأدخلتها الوراقين فتصفحوها، فلما أن وجدوا فيها الزيادة والنقصان رموا بها فلم يشتروها؛ فعلمت أن هذا كتاب محفوظ، فكان هذا سبب إسلامي. قال يحيى بن أكثم: فحججت تلك السنة فلقيت سفيان بن عيينة فذكرت له الخبر فقال لي: مصداق هذا في كتاب الله عز وجل. قال قلت: في أي موضع؟ قال: في قول الله تبارك وتعالى في التوراة والإنجيل: ﴿بِمَا اسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَابِ اللّه﴾[1].[2]

فإذا كان المقصود من إنزال القرآن هو العمل بما فيه، وليس مجرد قراءته دون العمل بما فيه، كما قال الله جل وعلا: ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُوا الْأَلْبَابِ﴾[3] فهل يحفظ الله جل وعلا لفظه، ويترك حفظ معناه وهو المقصود الأعظم؟ حاش لله.

فمحاولة تغيير الدين الذي أنزله الله على محمد ﷺ، والذي عمل به صحابته وتابعيهم ومن تبعهم، يعتبر مضيعة للوقت، وهدرا للجهود، إذ أنه سيصطدم بالفشل الذريع بسبب حفظ الله لهذا الدين، وهنا أود أن أبين وجها واحدا فقط يعكس حفظ الله لهذا الدين، ونهاية هذه المحاولات بالفشل الذريع.

إن هذا الدين معجز، معجز في عقيدة، وشريعته، معجز في نظامه وأحكامه، معجز في بنائه وهيئته، معجز في كل أمره، فهذا الدين من جهة هو وحدة واحدة، ونظام واحد، لكنه متألف من عدة أنظمة فرعية، في كل واحد منها عدد غير محدود من الأحكام الجزئية، والكل متآلف بصورة دقيقة ومتشابكة أشبه ما يكون بأحد أجهزة جسم الإنسان المعقدة، بحث يكون الإخلال بواحد منها سببا لخلل في باقي الأنظمة، مما يحدث ارتباكًا ظاهرًا في النظام الكلي العام «إذا اشتكى منه عضو واحد، تداعى له سائر الجس بالحمى والسهر»، فمثلا الإتيان بتفسير جديد فيما يتعلق بقضية فرعية واحدة فيما يتعلق بالإختلاط، سيلجئ القائل به إلى المطالبة بتغييرات متعددة في النظام الاجتماعي الإسلام بشكل عام، بل إنه سيؤدي إلى تغييرات كثيرة فيما يتعلق بنظم أخرى في الإسلام.

---

[1] المائدة: ٤٤.

[2] **الجامع لأحكام القرآن** (الشهير بتفسير القرطبي)، محمد بن أحمد القرطبي (٦/١٠).

[3] ص: ٢٩.

لقد بدأ هذا الأمر بمطالبة البعض – بحسن نية – بإزالة الحواجز بين النساء والرجال، وإباحة الإختلاط بين الجنسين بضوابط معينة، يقول الدكتور القرضاوي إن كلمة الاختلاط دخيلة على المجتمع:

"فقد كانت المرأة المسلمة في عصر النبوية وعصر الصحابة والتابعين – تلقى الرجال، وكان الرجل يلقى المرأة في مناسبات مختلفة دينية ودنيوية، و لم ذلك ممنوعا بإطلاق"[1].

وهنا يلزم القائل بهذا أن يقول بأن نظر الرجل للمرأة غير محرم، فكيف يبيح الإسلام التلاقي بين الرجل الغريب والمرأة الغريبة دون أن يبيح إليه أن ينظر إليها. فلا بد من تأويل آيات النظر وأحاديثه بما يتفق مع هذا الفهم الجديد، وهذا ما نادى به الدكتور الترابي إذ يزعم بأن الصحابة ما كانوا يغضون البصر، بل كانوا يعرفون الصحابيات بوجوههن وأشكالهن[2].

فإذا سلمنا بذلك، فلا بد من إعادة النظر في أصل العلاقة بين الجنسين، ولهذا أباح الدكتور الترابي أن ينفرد الرجل بالمرأة على مرأى من الناس كما أباح المصافحة بين الجنسين.

وهنا ننضطر لأن نعيد النظر في معنى الحجاب بالكلية، فإذا لم يحرم على الرجل النظر إلى المرأة، و لم يحرم عليه مصافحتها، و لم يحرم عليه الانفراد بها، فلماذا وجب عليها أن تحتجب عنه؟ إذا لا بد من إعادة النظر في الحجاب، حتى ولو كانت أدلة من القرآن والسنة صريحة في هذا، يقول الله جل وعلا: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُل لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[3].

فلذا يذهب الدكتور الترابي إلى أن الحجاب أمر مقصور على نساء النبي ﷺ ، ويؤكد الدكتور محمد عمارة:

"أن جذور هذه القضية – الحجاب – ترتبط بالتمدن والتحضر والاستنارة أكثر مما هي مرتبطة بالدين"[4].

بل يقرر حسين أحمد – أحد أرباب هذا الاتجاه – بأنه:

"ليس في القرآن نص يحرم سفور المرأة ويعاقب عليه"[5].

---

[1] **ملامح المجتمع المسلم**، يوسف القرضاوي، ص٣٦٨.

[2] **مناقشة هادئة لبعض أفكار الترابي**، الأمين الحاج محمد أحمد، ص١٢٨.

[3] الأحزاب: ٥٩.

[4] **الفكر الإسلامي والتطور**، محمد عمارة، ٢٤٠.

[5] **موقف القرآن من حجاب المرأة**، حسين أحمد، نقلا عن كتاب العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب، محمد حامد ناصر.

وإذا كان الأمر كذلك، فما المانع من أن نعيد النظر في ولاية المرأة للولايات العامة، ولهذا يقول الترابي:

"صحيح أن هناك حديثا مشهورا يقول «لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة» ولكنه حديث في مناسبة معينة، في بلد معين، والفقهاء لهم مذاهب في ذلك... والمذهب الذي نختاره نحن هو أن تتولى المرأة كل القضاء"[1].

ويصرح الدكتور سليم العوا – وهو رأي يتبناه الترابي أيضا – بما هو أبعد من ذلك، ويتكلف في تأويل هذا "النص النبوي" إذ يقرر بأن المقصود بالولاية المذكورة في الحديث: الولاية العامة التي تتضمن القيام بواجبات الحاكم أو رأس الدولة الإسلامية، وتتضمن واجبات لا تستطيع النساء القيام بها، وبما أن هذه المهمات لم تعد محصورة بشخص واحد بمفرده، بل محكومة برأي الأغلبية البرلمانية، وبالتالي لم يعد هناك وجود للولاية العامة التي أشار إليها الحديث والتي منع المرأة من توليها:

"فلا بأس من حيث الأهلية والكفاءة أن تتولى المرأة بعض هذه السلطات، ولو كان رئاسة الدولة لأن أيا من تلك السلطات بما فيها رئاسة الرئاسة نفسها لا تمثل "الأمر" الذي يدل الحديث على عدم فلاح من يولونه لامرأة"[2] .

وهنا لا بد أن نذكر بما أشرنا إليه سابقا، وهي أن هذه القضية وأن ظهرت في بادئ الأمر فقهية بحتة في قضية فرعية ليست لها صله بالنظام السياسي، إلا أنها تطورت لتتدخل في صلب النظام السياسي الإسلامي، يوم أن كان لها رأي في منصب رئيس الدولة، فبحسب هذه النظرة يمكن لرئيس الدولة أو كبار المتنفذين في الدولة، والقضاة، أن يكونوا من النساء، ولا شك أن هناك تبعات سياسية، واجتماعية، وأخلاقية تنبني على هذا الرأي.

إذا لا شك أننا الآن في مواجهة تغيير كامل للبنية الاجتماعية للنظام الإسلامي، الأمر الذي انعكس سلبا على جميع أو أكثر أحكام النظام الاجتماعي، والذي هو بدوره ركن من أركان أي نظام آخر، فكان له أكبر التأثير على بنية النظام السياسي كذلك!

[1] **تجديد الفكر الإسلامي**، حسن الترابي، ص ٣١.

[2] **الفقه الإسلامي في طريق التجديد**، محمد سليم العوا، ص ٣٧-٣٨.

وهنا، يجد كل قارئ لهذا الكلام نفسه مدفوعا ليتساءل عن أحكام أخرى، ونظم أخرى لا بد أن تطالها يد المطالبة بالتغيير والتفسير الجديد، فهل يعقل أن تمنح المرأة حق رئاسة الدولة، وتظل غير قادرة على عدم تدبير بعض الأمور إلا بوجود محرمها، فلا تستطيع السفر إلا بوجود محرم لها، ولا يمكن أن تتزوج إلا بإذن وليها – على الأقل على رأي الجمهور – ، ولا يخلو بها رجل، ويجب عليها أن ترضع أطفالها حولين كاملين .

بل كيف تقوم رئيسة الدولة ببعض المهام الدينية التي تعارفت الدول الإسلامية عليها، كشهودها صلاة الجمعة، وحضورها صلاة العيد، وقد يأتيها وقت لا تصلي فيه أصلا، أم هل نعتذر للشعب بأن الرئيس حائض، ولديه عذر شرعي يمتنع فيه عن شهود أعياد المسلمين الرسمية كالعيد!

ثم هل سيظل أمر طلاقها بيد زوجها، وهل ستظل هي وهي أكبر رئس في الدولة رهينة كلمة منه! وكأنها – وهي رئيسة الدولة تسير أمور الرعية كلهم رجالهم ونسائهم – ليس لها أي أهلية في تصريف بعض شؤون نفسها، فلا تملك مجرد حق الطلاق أو الفكاك من زوجها الذي قد يكون هو أحد رعاياها!؟ لا شك أن العقل السليم يأبى هذا، فلا بد من إعادة النظر في مسألة من بيده (عقده النكاح) الوارد في قوله تعالى ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلاَّ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَن تَعْفُواْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلاَ تَنسَوُاْ الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾[1]، ولا بد من تفسير آخر جديد لكل تلك الآية، نعم تلك الآية برمتها، لا مجرد تفسير جديد لمن بيده عقدة النكاح، فإن القول بأن بيده عقدة النكاح، الزوج والزوجة على حد سواء، يخل بنظام الآية، إذ أنه يثير سؤالا آخر، فكيف جعل العفو لهن صريحا في قوله: ﴿إِلاَّ أَن يَعْفُونَ﴾ ثم أعاد ذكرهن ضمنا في قوله: ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ﴾؟ وهنا لا بد من تكلف آخر وهو أن يقال بأنه يسوغ في اللغة العربية (عطف العام على الخاص) وهذا منه!! وهنا يواجهنا مأزق آخر لا بد من تأويله، إذ أن جعل من بيده عقدة النكاح هنا المرأة سينافي مبدأ الآية الذي وجه الخطاب فيه إلى الأزواج لأنهم من بيده عقدة النكاح الحقيقية، فالله قال في مطلعها مخاطبا الأزواج: ﴿وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُن﴾.

[1] البقرة: ٢٣٧.

ثم هل يمكن أن يجعل الطلاق بيد المرأة، ويباح لزوجها أن يتزوج أخرى معها، ويتزوج أربع نساء في آن واحد؟ لا يمكن هذا أبدا؟ إذا كيف نفعل في قول الله جل وعلا: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تُقْسِطُواْ فِي الْيَتَامَى فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ تَعْدِلُواْ فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلاَّ تَعُولُواْ﴾[1]، وهنا إن أعدنا تفسير إباحة تعدد الزوجات في هذه الآية، فإنه سيثير اضطرابا في نسق الآية كلها، فربط مطلع الآية الذي يتحدث عن اليتامى والعدل معهن بإباحة التعدد، ثم ختمت الآية بذكر ملك اليمين، أما ملك اليمين فلا يمانع أصحاب هذا الاتجاه من تأويله، ولو أضربت جميع آي القرآن؟ أما اليتامى والقسط معهم فلا أدري كيف سيتأوله أولئك؟

ثم إننا لو ألغينا تعدد الزوجات، لاضطررنا إلى البحث عن بديل لمعالجة ظاهرة العنوسة المتزايدة في المجتمعات، ولو جعلنا الطلاق بيد المرأة، لوجب علينا البحث عن حلول كثيرة للتفكك الأسري، وتنشئة الأولاد في ظل انعدام وجود الأبوين، ولاضطررنا لمخالفة الإسلام في جوانب لم تخطر ببالنا متعلقة برعاية الأولاد، وبحقوقهن وما إلى ذلك.

وبعد هذا، فهل يعقل أيضا أن يرث رئيس الدولة نصف ما يرث بعض شعبه؟ فلماذا لا يعاد النظر في نظام الإرث، وكون المرأة ترث النصف من الرجل في بعض الأحوال! وهذا ما نادى به بعض الزنادقة في العصر الحديث، وقد اشتهر أن بعض رؤساء الدول الإسلامية طالب فعلا بهذا!

ودون أن أذكر تفاصيل أمثلة أخرى، أذكر بمثال آخر، يعتبر من أول ما يحاول أصحاب هذه المدرسة إلغائه بكل الوسائل، فإلغاء نظام الجزية الوراد في قوله تعالى: ﴿قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾[2]. وإعادة تفسير غالبا ما يترتب عند أصحاب هذه المدرسة إعطاء غير المسلمين في ظل الدولة الإسلامية حقوقًا تساوي حقوق المسلمين كاملة، وهذا يعني جواز توليهم القضاء، والحكم بين المسلمين، وهل سيحكمون بشريعتنا أم بشريعتهم، وهل يتصور من القاضي النصراني أن يحكم بجلد الزاني، أو رجم الزاني

[1] النساء: ٣.

[2] التوبة: ٢٩.

المحصن، وكيف نفعل عندئذ بوجوب التحاكم إلى شرع الله جل وعلا: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَـئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾[1]، بل إن هذا سيجر إلى الحديث عن النظر إلى علاقات اجتماعية أخرى، كزواج المسلمة من غير المسلم، وهذا بدوره يفتح بابا لا ينسد من التلاعب بأحكام الشريعة، فقانون الميراث لا بد له من تغيير، وأحكام الحضانة لا بد لها من تغيير، وأحكام المحارم، والسفر، والحج، وولاية النكاح وغيرها لا بد لها من تغيير كذلك، كل ذلك نتاج لتغيير واحد في حكم واحد.

وكنت سأضرب أمثلة كثيرة من القضايا التي أصبحت مدار حديث ومثال جدل واسع بين الاتجاهات الإسلامية من ناحية، والاتجاهات العلمانية من ناحية أخرى، والتي وجدت لها سند قوي من آراء بعض الإسلاميين في كثير منها، لكن ضيق مساحة هذا البحث يحول دون ذلك.

إن أي تفسير جديد لأي نص قرآني أو نبوي، سيحدث في غالب الأحيان تعارضًا بين هذا التفسير الجديد ونصوص أخرى قد يكون بعضها قطعيًا، وإننا سنتهي ولا محالة بإعادة النظر في أغلب نصوص القرآن والسنة النبوية، وهو ما يعني بأننا سنضطر للبحث عن دين جديد غير دين الإسلام.

خامساً: الإعجاز القرآني، وإعادة التفسير:

القرآن أفضل كتب الله، نزل على أفضل رسله ﷺ، فكان من آيات النبي ﷺ، ومن دلائل صدقه، ولذا كان هذا الكتاب غاية في الإعجاز لا يدانيه كلام من الكلام البتة، ولذا تحدا الله به البشر، قال تعالى: ﴿قُل لَّئِنِ اجْتَمَعَتِ الإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَن يَأْتُواْ بِمِثْلِ هَـذَا الْقُرْآنِ لاَ يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾[2]، وتحداهم بأن يأتوا بعشر سور ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُواْ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرَيَاتٍ وَادْعُواْ مَنِ اسْتَطَعْتُم مِّن دُونِ اللّهِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[3]، بل بلغ التحدي مبلغه يوم أن قال الله لهم ﴿وَإِن كُنتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُواْ شُهَدَاءكُم مِّن دُونِ اللّهِ إِنْ كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[4]، والآيات والشواهد في ذلك كثيرة جدا.

---

[1] المائدة: ٤٤.

[2] الإسراء: ٨٨.

[3] هود: ١٣.

[4] البقرة: ٢٣.

وهنا نقول إن هذا الإعجاز القرآني عام وشامل لجميع أوجه الإعجاز التي يمكن أن يحويها كلام، ولذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية، كلاما بليغا في هذا الأمر:

"وكون هذا القرآن أنه معجزة، ليس هو من جهة فصاحته، وبلاغته فقط، أو نظمه وأسلوبه فقط، ولا من جهة إخباره بالغيب فقط، ولا من جهة صرف الدواعي عن معارضته فقط، ولا من جهة سلب قدرتهم على معارضته فقط، بل هو آية بينة معجزة من وجوه متعددة: من جهة اللفظ، ومن جهة النظم، ومن جهة البلاغة في دلالة اللفظ على المعنى، ومن جهة معانيه التي أخبر بها عن الله تعالى، وأسمائه، وصفاته، وملائكته، وغير ذلك، ومن جهة معانيع التي أخبر بها عن الغيب الماضي، وعن الغيب المستقبل، ومن جهة ما أخبر به عن المعاد، ومن جهة ما بين فيه من الدلائل اليقينية، والأقيسة العقلية .. وكل ما ذكره الناس من الوجوه في إعجاز القرآن، هو حجة على إعجازه، ولا تناقض في ذلك، بل كل قوم تنبهوا لما تنبهوا له"[1].

لقد نزل القرآن الكريم قبل أربعة عشر قرنًا، في وقت غلبت عليه الثقافة السطحية المتعلقة بما يسمى "العلوم الطبيعية" ومنها خلق الإنسان، وخلق الكون، ونحو ذلك، لكن الصحابة فهموا ذلك فهمًا عامًا، وبعد الاكتشافات العلمية تبين أن تلك الآيات حوت إعجازًا قرآنيا علميًا لم تدركه عقول البشر ولا أفهامهم آن ذك، وإنما اقتصروا على الفهم العام لتلك النصوص، فالقرآن كله معجز، ونصوصه كلها معجزة، فلم لا نقول في تلك النصوص التي يطالب العصرانييون باستحداث فهم جديد لها، أنها نصوص معجزة كسابقتها،وإنما عجزت أفهام العصرانيين عن فهمها، وإدراك مراميها، وسيتبين — وقد تبين فعلا — أن تلك الأحكام غاية في الإعجاز التشريعي التي عجزت عقول البشر في وقت من الأوقات عن إدراك حكمته ولطائفه..

فالحدود التي يطالب البعض بإلغاء تطبيقها، ما هي إلى جزء من النص القرآني المعجز مثل ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾[2]، وقوله ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾[3] هذه النصوص

[1] **الجواب الصحيح**، ابن تيمية (٥/٤٢٨-٤٢٩)، وانظر منه (٥/٤١١)، و**تفسير القرآن العظيم**، ابن كثير (١/٦٥).

[2] النور: ٢.

[3] المائدة: ٣٨.

فحكمها من ناحية الإعجاز حكم النصوص القرآنية الأخرى التي تتحدث عن خلق الكون، ونشأة الإنسان وأطوار الجنين ونحو ذلك، فلم نسلب الإعجاز عنها، ونبقيه للأخرى، أم هل نطالب بإعادة تفسير النصوص القرآنية العلمية التي لا تدركها عقولنا الآن؟ وقل مثل ذلك في جميع نصوص الأحكام.

سادساً: قراءة أو قرآت جديدة:

ثمت خطأ فادح لم يتنبه له العصرانييون ومن جرى مجراهم في المطالبة بإعادة تفسير القرآن، وهو أنهم أنفسهم يختلفون في هذا التفسير الجديد، فمن الذي يبين لنا أي التفاسير أقرب إلى الصواب، فالحجاب مثلا، يفسره البعض بأنه مجرد تغطية الشعر، ومفاتن المرأة صارفا النظر عن الشروط التي وضعها الفقهاء لحجاب المرأة من وجوب كونه ساترا لجميع البدن، صفيقًا، فضفاضًا، ويتطرف البعض فيفسره بأنه مجد الستر والحياء بصرف النظر بالكلية عن تغطية الشعر أو كشفه، أو تغطية المفاتن الباقية وكشفها.

وهذا يذكرنا بالتفسيرات الباطنية للقرآن الكريم، فإنك إذا انحللت من قواعد التفسير وضوابطه والتي منها ما يلزمك بعدم الخروج عن المأثور عن العلماء السابقين، فقد فتحت الباب إلى المجهول غير المنضبط، فأهل التفسير الباطني مثلا فسروا: "العرش مستوى الأسماء المقيدة، الكرسي، موضع الأمر والنهي، القدم، بما ثبت للعبد في علم الحق"[1]، و لم يحجز عقل ولا منطق ولا دين أن يمنع قائل هذا الكلام أن يقول في موطن آخر: "العرش ظل الله، والإنسان العرش"[2] وفي موطن آخر يقول في تفسير قول الله تعالى: ﴿يَوْمَ نَحْشُرُ الْمُتَّقِينَ إِلَى الرَّحْمَنِ وَفْداً﴾[3]: "كيف يحشر إليه من هو جليسه"[4]، وحتى الأحكام الفقهية الواضحة التي لا مدخل لجحدها البتة يؤلها بهذه الطريقة، وهذا يزيد الأمر وضوحا فيما تقدم وأن مجرد فتح الباب، يقود إلى سراديب من كل أنواع التأويل، والتفسير الجديد، بصرف النظر عن شناعتها، وقبحها، وسخافة معتمدها، قال ابن عربي عن قصر الصلاة المذكور في القرآن الكريم: "سفر الأجسام يضع شطر الصلاة، وسفر الأرواح يضع الصلاة، لأن الخطاب سفلي"[5]، إلى غير ذلك

[1] **اصطلاح الصوفية**، ابن عربي، ص ١٦.

[2] **الإعلام بإشارات أهل الإلهام**، ابن عربي، ص ٦.

[3] مريم: ٨٥.

[4] **الإعلام بإشارات أهل الإلهام**، ابن عربي ، ص ٧.

[5] المرجع السابق، ص ٨.

من هذه الأقوال المبتدعة، الساقطة، والتي هي في الحقيقة نتاج لهذه الرؤية الغريبة المطالبة بإحداث تفاسير جديدة لنصوص الكتاب والسنة.

سابعاً: التفسير الجديد، ومستقبل العلاقة مع الغرب:

هناك أمر غفل عنه المروجون لهذا الفكر، فالترويج له، والذي يتم غالبًا بدعم أمريكي غربي، سيقابل بالاستهجان والاستياء الشديدين من عموم المسلمين الذين يشعرون بمعاداة كل ما هو أمريكي، الأمر الذي سيسبب ردة فعل ضد أمريكا والغرب، بدلا من السير نحو التقارب والتفاهم، كما من شأنه أن يسبب نفورًا من قبل عامة الناس تجاه أولئك الذين يتبنون هذا الفكر ويروجونه حتى ولو كانوا من أصحاب النوايا الطيبة.

أن بعض القائلين بهذا الرأي يظنون بأنهم يسدون خدمة للعالم إذ أنهم يسعون إلى مزيد من التقارب بين الحضارات بإزالة أية تفسيرات دينية من شأنها إيجاد العداوة بينها، وما علموا أنه بذلك يخدعون الجميع، وأنهم يحاولون حجب الشمس بغربال، فصراع الحضارات أمر حتمي ما بقي كفر وإيمان، هذا صريح في آي القرآن الكريم يكفي فيه قوله تعالى: ﴿وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُم﴾[1] وقوله: ﴿وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ﴾[2]، ويتأيد بعدد كبير من أحاديث الرسول ﷺ التي تتحدث عن الملاحم قبل قيام الساعة، بل إن هذا ما تنص عليه عقيدة النصارى أنفسهم والذين يمثل الرئيس الأمريكي أحد أكبر متعصبيهم، وما يجري من حديث عن هرمجدون والعودة الثانية للمسيح، وحديث الرئيس بوش المتكرر عن ذلك إلا أكبر دليل على أنهم يعتقدون بهذا الصراع، ويسعون من أجله، وأنهم يعتبرونه حتمية دينية، حضارية.

فإذا كان الأمر كذلك من قبل المتنفذين والمتحكمين في مقاليد الأمور في الدول العظمى، فهل يمكن لحفنة يسيرة يتبنون هذا الرأي، الوقوف أمام هذه العقيدة القوية المندفعة؟!

هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإننا نخدع الغرب حينما نحاول الاتيان بتفسير جديد للنصوص القرآنية، إذ أن تلك النصوص كما هي عليه رحمة للعالمين، حتى بما تحوية من حديث عن غير المسلم، وحتى ببعض القيود التي تضعها على علاقة المرأة بالرجل وعلى وضع المرأة في المجتمع، فهي رحمة للعالمين في الدنيا والآخرة.

---

[1] البقرة: ١٢٠.

[2] النساء: ٨٩.

أما في الدنيا فإننا نشاهد بأم أعيننا أن الغرب يعيش في حالة من الضيق والضنك، مع قوته المادية، تجعل من أهله أكثر بقاع العالم اتيانا للانتحار أو المخدرات، ونحوها، ولا تستغرب نسبة الجريمة المرتفعة في البلاد الفقيرة، لكنها تستغرب جدا في البلاد الغنية كالدول الأوربية، ومن عاش في الغرب يدرك لا محالة بأنهم يعيشون حالة تيه في البحث عن حلول لمشكلاتهم الاجتماعية بالدرجة الأولى، فإذا أعدنا تفسير القرآن بما يتفق مع الفكر الغربي، فإننا نساهم في تعطيل الإسلام عن تقديم الحلول الواقعية وإن كانت صعبة لهذا الغرب التائه، ونحن بذلك نقوم بخداعه، فبدل أن نقدم له جرعة الدواء وإن كانت مرة الطعم، قدمنا له قطعا من الحلوى فيها هلاكه وهلاكنا جميعا.

أما في الآخرة، فإننا بتقديمنا تفسيرًا جديدًا للقرآن يتفق مع القيم الغربية، فإننا – بلسان الحال أو بلسان المقال – نقول للغرب بأن دينه، وما هو عليه من اعتقاد، دين صحيح، بل ربما هو أصح من ديننا، إذ أننا نحول تغيير ديننا بما يتفق مع قيمه... وهذا يجعله يعتقد بصحة دينه، ومنهجه، فتنعدم لديه الرغبة في التحول إلى ديننا، فيحرم جنة الله التي أعدها الله للمؤمنين، فأي خدعة أكبر من هذه، وأي جناية أكبر من الصد عن سبيل الله، وكم هو بليغ ذلك الوصف القرآني، إذ يقول الله جل وعلا: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَيِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ * وَإِنَّهُمْ لَيَصُدُّونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ * حَتَّى إِذَا جَاءنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ﴾[1].

فليتق الله أولئك المروجون لهذا الفكر، وليتفكروا في عاقبة فعلهم، وأن ينظروا بعين الشرع والعقل، قبل أن ينظروا بعين العاطفة.

وختامـــــاً:

فإنه لا شك أن هذا الفكر سيؤول إلى الفشل، جازمين بذلك بعد أن قرأنا قول الله جل وعلا: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَه عَلَى الدِّينِ كُلِّه وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾[2]، فعلى أصحاب هذا الفكر البحث عما ينفع الناس، ويساهم في هدايتهم، مما يتفق مع السنن الكونية، بدل إضاعة الوقت في ما قضى الله جل وعلا ببطلانه، وفساده، وأوله

[1] الزخرف: ٣٦-٣٨.
[2] الصف: ٩.

إلى اضمحلال، هذا ما تيسر في عجالة، ونسأل الله أن يرينا الحق حقا وأن يرزقنا اتباعه، وأن يرينا الباطل باطلا وأن يزقنا اجتنابه، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المراجع

المراجع باللغة العربية:

١. إجمال الإصابة في أقوال الصحابة، خليل كيكلدي العلائي، تحقيق: محمد سليمان الأشقر، نشر جمعية إحياء التراث، الكويت، ١٤٠٧هـ.

٢. إرشاد الفحول، محمد بين علي الشوكاني، تحقيق: شعبان إسماعيل، مصر، بدون تاريخ.

٣. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين الشنقيطي، إدارة البحوث العلمية والافتاء، الرياض السعودية، بدون تاريخ.

٤. إعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مصر، ١٩٧٣م.

٥. البرهان في علوم القرآن، محمد بن عبدالله الزركشي، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الفكر، بيروت، ١٤٢١هـ.

٦. البريلوية عقائد وتاريخ، إحسان إلهي ظهير، إدارة ترجمان السنة، لاهور باكستان، ١٤٠٣هـ.

٧. تاريخ يحيى بن معين، رواية الدوري، إدارة البحث العلمي، مكة المكرمة، ١٣٩٩هـ.

٨. تجديد الفكر الإسلامي، حسن الترابي، الدار السعودية للنشر، ١٤٠٧هـ.

٩. تحفة الأحوذي، صفي الدين المباركفوري، تحقيق: محمد عثمان، دار المعرفة ونشر المكتبة السلفية، المدينة النبوية، بدون تاريخ.

١٠. ترتيب المدارك، القاضي عياض، دار مكتبة الحياة، بيروت، بدون تاريخ.

١١. تفسير ابن كثير (تفسير القرآن العظيم)، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي، دار الفكر، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.

١٢. تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل القرآن)، محمد بن جرير الطبري، طبعة البابي الحلبي، مصر ١٣٨٨هـ.

١٣. تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، محمد بن أحمد القرطبي، دار علوم القرآن، بدون مكان وتاريخ.

١٤. تفسير المنار (تفسير القرآن الحكيم)، محمد رشيد رضا، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

١٥. التمهيد في أصول الفقه، محفوظ بن أحمد بن حسن الكلوذاني، إدارة البحث العلمي، مكة المكرمة، ١٤٠٢هـ.

١٦. ثورة الإسلام، أحمد زكي، منشورات مكتبة الحياة، بيروت، بدون تاريخ.

١٧. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، شيخ الإسلام ابن تيمية، تحقيق: د. علي ناصر، و عبدالعزيز العسكر حمدان الحمدان، دار العاصمة، الرياض، ١٤١٩هـ.

١٨. طبقات الحنابلة، محمد بن أبي يعلى، دار المعرفة، بيروت، بدون تاريخ.

١٩. العصرانيون بين مزاعم التجديد وميادين التغريب، محمد حامد الناصر، مكتبة الكوثر، السعودية، ١٤٢٢هـ.

٢٠. الغلو في الدين في حياة المسلمين المعاصرة، عبدالرحمن بن معلاالليحق، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.

٢١. الفقه الإسلامي في طريق التجديد، محمد سليم العوا، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨م.

٢٢. الفكر الإسلامي والتطور، عثمان فتحي، دار القلم بالقاهرة، بدون تاريخ.

٢٣. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت والقاهرة، الطبعة العاشرة، ١٤٠٢هـ.

٢٤. قضية النص والتأويل، علي التمني، مقالة منشورة في مجلة القلم الفكرية الإلكترونية، تمت قراءتها بتاريخ ١٠ مايو ٢٠٠٦م: http://www.alqlm.com/index.cfm?method=home.con&ContentId=164

٢٥. قواعد التفسير، خالد السبت، دار ابن عفان، السعودية، ١٤١٧هـ.

٢٦. مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية، إدارة البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد، الرياض السعودية، الطبعة الأخيرة.

٢٧. المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع، الدكتور حسن الترابي، بدون تاريخ.

٢٨. المسودة في أصول الفقه، ابن تيمية، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، مطبعة المدني، القاهرة، بدون تاريخ.

٢٩. مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية، اعتنى به فواز أحمد زمرلي، دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ.

٣٠. ملامح المجتمع المسلم، يوسف القرضاوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٦م.

٣١. مناقشة هادئة لبعض أفكار الترابي، الأمين الحاج محمد أحمد، مركز الصف الإلكتروني، ١٤١٥هـ.

٣٢. نقد النص، علي حرب، المركز الثقافي العربي، مصر، ٢٠٠٠م.

المراجع باللغة الإنجليزية

١. تقرير راند لعام ٢٠٠٣ بعنوان: Civil Democratic Islam, Partners, Resources and Strategies، موقع المؤسسة على الشبكة: ww.rand.org.

١- To be a European Muslim، طارق رمضان، المؤسسة الإسلامية، لستر بريطانيا، ١٩٩٩م.